

مؤقت

مجلس الأمن



السنة السابعة والسبعون

الجلسة ٨٩٦٢

الاثنين، ٧ شباط/فبراير ٢٠٢٢، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس	السيد بوليانسكي/السيدة إيفستيغيفا	(الاتحاد الروسي)
الأعضاء:	ألبانيا	السيد خوجة
	الإمارات العربية المتحدة	السيد أبو شهاب
	أيرلندا	السيدة بيرن ناسون
	البرازيل	السيد كوستا فيليو
	الصين	السيد جانغ جون
	غابون	السيد بيانغ
	غانا	السيد أغيمان
	فرنسا	السيدة برودهيرست إستيفال
	كينيا	السيد كيبوينو
	المكسيك	السيد دي لا فوينتي راميرس
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد كاريوكي
	النرويج	السيدة هايمرياك
	الهند	السيد تيرومورتى
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة توماس - غرينفيلد

جدول الأعمال

مسائل عامة متصلة بالجزاءات

الوقاية من عواقبها الإنسانية وغير المقصودة

رسالة مؤرخة ٢ شباط/فبراير ٢٠٢٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للاتحاد الروسي

(S/2022/86)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room 0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



22-24423 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

توجيه الشكر للرئيسة المنتهية ولايتها

الرئيس (تكلم بالروسية): أود أن أغتنم هذه الفرصة لأشيد، باسم المجلس، بسعادة السفارة منى يول، الممثلة الدائمة للنرويج، على اضطلاعها بمهام رئيسة المجلس لشهر كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢. وأنا واثق من أنني أتكلم باسم جميع أعضاء المجلس في الإعراب عن بالغ التقدير للسفيرة يول وفريقها على المهارة الدبلوماسية الكبيرة التي أداروا بها أعمال المجلس في الشهر الماضي.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

مسائل عامة متصلة بالجزءات

الوقاية من عواقبها الإنسانية وغير المقصودة

رسالة مؤرخة ٢ شباط/فبراير ٢٠٢٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة (S/2022/86)

الرئيس (تكلم بالروسية): وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثلي العراق ومالي وجنوب السودان والسودان وجمهورية فنزويلا البوليفارية إلى المشاركة في هذه الجلسة.

ووفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو مقدمي الإحاطتين التاليين إلى المشاركة في هذه الجلسة: السيدة روزماري ديكارلو، وكيلا الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام؛ والسيد مارتين غريفيث، وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. وأود أن أسترعي انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2022/86، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ٢ شباط/فبراير ٢٠٢٢ موجهة من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام لتنتقل إليه مذكرة مفاهيمية بشأن البند قيد النظر.

أعطي الكلمة الآن للسيدة ديكارلو.

السيدة ديكارلو (تكلمت بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على إتاحة الفرصة لمخاطبة مجلس الأمن بشأن هذه المسألة الهامة. تظل الجزاءات أداة حيوية من الأدوات التي تستند إلى ميثاق الأمم المتحدة والمتاحة للمجلس لكفالة صون السلم والأمن الدوليين. وكما أكد المجلس في آخر جلسة عقدها لمناقشة هذا الموضوع (انظر S/PV.8018)، فإن الجزاءات ليست غاية في حد ذاتها. لكي تكون الجزاءات فعالة ينبغي أن تكون جزءا من استراتيجية سياسية شاملة، تعمل جنبا إلى جنب مع الحوار السياسي والوساطة وحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة.

ويوجد حاليا ١٤ نظاما للجزاءات صادرة عن المجلس. تدعم هذه الجزاءات حل النزاعات في ليبيا ومالي وجنوب السودان واليمن. وتهدف إلى ردع التغييرات غير الدستورية للحكومة في غينيا - بيساو. وهي تحد من الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية الذي يمول أنشطة الجماعات المسلحة في جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية والصومال. وهي تقيد أنشطة الانتشار التي تقوم بها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والتهديد الإرهابي الذي يشكله تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وتنظيم القاعدة والجماعات المنتسبة إليهما.

ولم تعد الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة أداة فظة مثلما كانت في السابق. فمنذ التسعينات، طرأت على تلك الجزاءات تغييرات كبيرة لتقليل آثارها السلبية المحتملة على السكان المدنيين والدول الثالثة. وتشمل التدابير المستهدفة الأكثر تطبيقا إعفاءات إنسانية موحدة وغيرها من الإعفاءات. وفي حالة حظر الأسلحة، تمنح إعفاءات روتينية لاستيراد المعدات غير الفتاكة اللازمة للجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني في مناطق النزاع. وفي حالة حظر السفر، تمنح الإعفاءات بصورة روتينية لأسباب طبية أو دينية أو للمشاركة في عمليات السلام. وتسمح الإعفاءات من تجميد الأصول بدفع تكاليف الأغذية والمنافع العامة والأدوية.

إلى دعم القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وقد استخدمت كوسيلة ضغط لتحقيق نتائج إيجابية للأشخاص المعرضين للخطر. فعلى سبيل المثال، فتح احتمال فرض الجزاءات المجال أمام الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل للتفاوض على إطلاق الجماعات المسلحة سراح أطفال في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

والأهم من ذلك أن المجلس أو لجانته حددوا أو أدرجوا أكثر من ٥٠ فردا وكيانا في قوائم الجزاءات لتورطهم في العنف الجنسي المرتبط بالنزاع واستخدام الأطفال في النزاعات المسلحة والاتجار بالمهاجرين والاعتداءات على العاملين في المجال الإنساني وعرقلة إيصال المساعدة الإنسانية، من بين معايير أخرى من معايير القانون الدولي الإنساني. ومن بين هؤلاء سلطان زابين، مدير إدارة التحقيقات الجنائية في صنعاء، لممارسته التعذيب والعنف الجنسي في حالات النزاع، وأحمد آغ البشار، الذي نصب نفسه رئيسا للجنة الإنسانية لمنطقة كيدال في مالي، لعرقلة إيصال المساعدات الإنسانية.

وفرض الجزاءات على مثل هذه الأعمال وحدها خطوة حديثة نسبيا وتحظى بالترحيب. ويرسل استخدام الجزاءات إشارة لا لبس فيها بشأن التزام المجلس بضمان المساءلة عن انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

وقد شكل التطور من الجزاءات الشاملة إلى الجزاءات المحددة الأهداف تغييرا جذريا في هذا المجال من عمل المجلس، ولكن لا تزال هناك بعض الشواغل بشأن العواقب غير المقصودة والآثار السلبية للجزاءات التي يفرضها المجلس. وربما تكون سياسات التخفيف من المخاطر والإفراط في الامتثال من أهم المشاكل التي تواجه الجهات الفاعلة في المجال العمل الإنساني. وقد تفرض الجهات الفاعلة المالية وغيرها من مقدمي الخدمات شروطا إضافية، أو قد تزيد من تكاليفها، أو قد ترفض ببساطة توفير السلع والخدمات المطلوبة، مما يحول دون إيصال المساعدة الإنسانية.

والصعوبة المستمرة في إحياء القناة المصرفية للتحويلات الإنسانية إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية منذ انهيارها في عام ٢٠١٧

وعلاوة على ذلك، وضع مجلس الأمن إعفاءات إنسانية دائمة في نظامي الجزاءات بشأن الصومال وأفغانستان، فضلا عن نظم للإعفاء الإنساني على أساس كل حالة على حدة في أنظمة الجزاءات المتعلقة بليبيا واليمن وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وقد وافقت اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، التي تشرف على الجزاءات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، على ٨٥ طلبا من طلبات الإعفاء المائة التي وردت منذ عام ٢٠١٧. ومنحت اللجنة أيضا تمديدات متعددة للجدول الزمني اعترافا بالتحديات اللوجستية الناجمة عن مرض فيروس كورونا.

وفي السنوات الأخيرة، سعى المجلس ولجان الجزاءات التابعة له بصورة متزايدة إلى الحصول على معلومات مباشرة عن العواقب السلبية المحتملة على السكان المدنيين والدول الثالثة. وقد فعلوا ذلك من خلال الإحاطات المنتظمة التي يقدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والممثلون الخاصون للأمين العام المعنيون بالأطفال والنزاع المسلح والعنف الجنسي في حالات النزاع. ويسافر رؤساء لجان الجزاءات أيضا بانتظام إلى البلدان الخاضعة للجزاءات، وكثيرا ما تجتمع اللجان مع المسؤولين القطريين ومسؤولين من البلدان المجاورة.

وتُعدّل الجزاءات باستمرار استجابة للتغيرات في الميدان، مع إيلاء الاعتبار الواجب لتأثيرها على السكان المدنيين. وفي السنوات الأخيرة، أنهى المجلس الجزاءات المفروضة على إريتريا، وضيق بشكل كبير نطاق حظر توريد الأسلحة المفروض على جمهورية أفريقيا الوسطى. من ناحية أخرى، واستجابة لتهديد خطير جديد للسلام والأمن في الصومال، فرض المجلس في عام ٢٠١٩ حظرا على مكونات الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع.

وأود أن أشير أيضا إلى أنه في العقد الماضي، لم تبلغ سوى دولة عضو واحدة عن مواجهتها مشاكل اقتصادية خاصة ناشئة عن الجزاءات التي يفرضها المجلس.

وقد أظهر العقد الماضي أيضا أن الجزاءات يمكن أن يكون لها دور يتجاوز الحد من تدفق الأسلحة والذخائر أو تمويل الجماعات المسلحة في حالات النزاع. وجميع نظم الجزاءات التي تدعم تسوية النزاعات تقريبا تشمل الآن معايير التصنيف أو الإدراج التي تهدف

بين الوكالات المعني بجزاءات الأمم المتحدة، الذي أنشئ في عام ٢٠١٤، على تعزيز فهم أفضل للجزاءات واتباع نهج على نطاق المنظومة إزاءها. وقد أطلقت إدارتي، من خلال شعبة شؤون مجلس الأمن، مبادرات أخرى، بما في ذلك التدريب، لبناء القدرات وزيادة أوجه التآزر بين تلك الفئات المعنية الرئيسية.

وأخيراً، اسمحو لي أن أتطرق بإيجاز إلى دور مكتب أمين المظالم. وقد قدم إنشاء المكتب في عام ٢٠٠٩ آلية أكثر قوة في مجال الإجراءات القانونية الواجبة والمتاحة للأفراد والكيانات الذين يلتمسون شطب أسمائهم من قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام/داعش والقاعدة. ومن شأن توفير إجراءات عادلة وواضحة لجميع الكيانات والأفراد الآخرين المحددة أسمائهم أن يجعل أداة الجزاءات أكثر فعالية.

الرئيسة (تكلمت بالروسية): أشكر السيدة ديكارلو على إحاطتها.

أعطي الكلمة الآن للسيد غريفيث.

السيد غريفيث (تكلم بالإنكليزية): أشكركم جزيل الشكر، سيدتي، على إتاحة الفرصة لي لمخاطبة أعضاء مجلس الأمن اليوم بشأن هذه المسألة الهامة جداً. أحترم المسؤولية الثقيلة التي يتحملها المجلس بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. ومن صلاحيات المجلس الحيوية أن يضع تدابير بموجب المادة ٤١ في السعي إلى تحقيق السلام والأمن الدوليين، كما سمعنا للتو بوضوح شديد من روزماري ديكارلو. وأشكر المجلس على قراره الأخير بتأكيد الاستثناءات التي سمحت مع ذلك بمواصلة العمليات الإنسانية في أفغانستان، كما سمعنا من قبل، من خلال القرار ٢٦١٥ (٢٠٢١)، الذي اعتمد في كانون الأول/ديسمبر تحديداً.

والجزاءات حقيقة من حقائق الحياة في العديد من عمليات الإغاثة الإنسانية. وهي تؤثر على عملياتنا بشكل مباشر وغير مباشر، وكذلك على المدنيين، حتى عندما تكون تلك الآثار غير مقصودة. ومهما كانت الجزاءات ذكية ومهما كانت مستهدفة، فإن الامتثال لها عنصر يومي في عمل الوكالات الإنسانية. ويمكن أن تؤثر على الخدمات

خير مثال على هذه التحديات. ويمكن أن تتفاقم هذه الصعوبات عندما تكون الجهات الفاعلة المالية وغيرها من مقدمي الخدمات ملزمين بالامتثال لنظم الجزاءات المتعددة وكذلك لوائح مكافحة الإرهاب وغسل الأموال في جميع أنحاء العالم. وفي محاولة للالتزام بمجموعة واسعة من التدابير الواجبة التطبيق، تعتمد هذه الجهات الفاعلة أحياناً تفسيراً فضفاضاً لما تتطلبه نظم الجزاءات، وكثيراً ما يتعارض ذلك مع تفسير الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني.

ويمكن عمل المزيد للحد من العواقب السلبية المحتملة للجزاءات. وقد رحبت دوائر العمل الإنساني، والكثير من دول العالم، ترحيباً حاراً بالقرار ٢٦١٥ (٢٠٢١)، الذي ينص على منح إعفاء لأسباب إنسانية من نظام الجزاءات المفروضة على أفغانستان. ويمكن للإعفاءات الدائمة المماثلة في نظم الجزاءات الأخرى أن تقطع شوطاً في الاستجابة للاحتياجات الحرجة للسكان المدنيين.

وتوضح قرارات المجلس المختلفة أن الجزاءات،

”لا يُقصد أن تكون لها عواقب إنسانية سلبية على السكان المدنيين“.

وتشترط قرارات أخرى أن تكفل الدول الأعضاء أن تتخذ تدابير التنفيذ الخاصة بها بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القوانين الإنسانية وقوانين حقوق الإنسان، حسب الاقتضاء. ومن الأهمية بمكان التذكير بتلك الأحكام في كل فرصة.

ويمكن للدول الأعضاء تقليل عبء العناية الإضافية الواجبة ومتطلبات الإبلاغ المترتب على الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني عن طريق الإبقاء على تشريعاتها المحلية أقرب ما يمكن إلى لغة مجلس الأمن. وبالإضافة إلى ذلك، فإن استمرار لجان الجزاءات في رصد الأثر الإنساني المحتمل للجزاءات أمر حيوي. ويمكن أن تساعد أفرقة الخبراء التابعة للجان الجزاءات من خلال جمع معلومات عن الأثر غير المقصود المحتمل للجزاءات على الأنشطة الإنسانية، حسب الاقتضاء.

ومن الضروري أيضاً زيادة التعاون مع الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني والقطاع الخاص. وقد ساعد الفريق العامل المشترك

وأود أن أخص بعض الشواغل بشأن استخدام الجزاءات في البلدان المتضررة بالفعل من الأزمات الإنسانية، حيث يكون المدنيون بالفعل ضعفاء والمؤسسات هشة في كثير من الأحيان.

أولا، يمكن أن تتعرض إمكانية وصول المساعدات الإنسانية ومبادئها لضغوط بسبب مطالب الجزاءات. ويمكن أن تزيد الجزاءات من صعوبة تعامل الوكالات الإنسانية مع الأفراد أو الكيانات المدرجة أسماؤهم في القائمة التي تسيطر سيطرة كبيرة على حياة السكان بأكملهم. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن تقويض مبادئ الاستقلالية والحياد، وفي نهاية المطاف النزاهة - في العمليات الإنسانية على سبيل المثال، بمطالبة بفحص فرادى المستفيدين من المعونة الإنسانية، وربما استبعادهم.

ثانيا، يمكن للمصارف وغيرها من المشغلين التجاريين، الذين يهدفون إلى تجنب أي خطر من التعرض للعقوبة أو الملاحقة القضائية، أن يحرّموا متلقي المساعدة الإنسانية من الخدمات. وقد تقطع العلاقات التجارية أو تجعل المعاملات الروتينية بطيئة وبيروقراطية بشكل مفرط، حتى عندما تكون ضمن القواعد المسموح بها. وقد وفرت الاستثناءات الواسعة النطاق - مثل تلك التي لدينا الآن بشأن أفغانستان، التي اعتمدها مجلس الأمن وبعض الدول - تطمينات أساسية للمنظمات الإنسانية. ولكن، كما سمعنا مرة أخرى من السيدة ديكارلو في سياق جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، يمكن لمقدمي الخدمات والتدفقات المالية أن يظلوا في حالة تخبّط بسبب إفراطهم في الامتثال وإزالة المخاطر.

ثالثا، يمكن للمشغلين التجاريين الذين يتاجرون بالمواد الغذائية والوقود وغيرها من الضروريات أن يقرروا أيضا توخيا للحد، أو أن يبالغوا في الامتثال. ويمكن أن يؤدي ذلك إلى أوجه النقص وارتفاع الأسعار. وهذا أمر كارثي بشكل خاص في البلدان الهشة التي تعتمد اعتمادا كبيرا بالفعل على الواردات الغذائية وتعاني من أزمة إنسانية.

ويمكن للاستثناءات الإنسانية، مثلما لدينا الآن بشأن أفغانستان، أن تسمح لنا بمواصلة برامجنا المخصصة لمن يواجهون أشد المخاطر. ولكن، كما قلنا بوضوح في حالة أفغانستان، لا يمكن أن تحل هذه الاستثناءات محل الواردات التجارية والخدمات الأساسية للدولة.

اللوجستية لدينا، وأموالنا وقدرتنا على تقديم المساعدات. ويمكن أن يكون لها مثل هذه الآثار. ويمكن أن تؤدي إلى تأخير المشاريع الإنسانية أو تعطيلها. وبعضها يمكن أن يهدد رفاه قطاع أوسع من السكان في المجتمع المدني. ولذلك، أرحب بهذه الفرصة لتقديم منظور حول كيفية تأثير الجزاءات على الاحتياجات الإنسانية واستجابتنا.

إن جزاءات الأمم المتحدة والعديد من الجزاءات التي سنتها الدول الأعضاء ليست أدوات فظة من الماضي، كما سمعنا بوضوح من السيدة ديكارلو. وأؤيد كل تأكيداتنا. وكما سمعنا أيضا، انتقل مجلس الأمن من الجزاءات الاقتصادية والقطاعية الواسعة النطاق إلى فرض جزاءات أكثر استهدافا في التسعينات.

وقد شهدنا حالات يمكن فيها للجزاءات أن تؤثر تأثيرا إيجابيا على الامتثال للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وكما ذكرت السيدة ديكارلو، دفع التهديد بفرض الجزاءات عددا من الجماعات المسلحة من غير الدول إلى إطلاق سراح الأطفال من صفوفها في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

كما أن جزاءات الأمم المتحدة مصممة للحد من العواقب غير المقصودة، وأرحب بإشارة المجلس بصورة ثابتة وواضحة إلى أنها لا يُقصد أن تترتب عنها آثار ضارة من الناحية الإنسانية. وأرحب أيضا بإعادة تأكيد المجلس بانتظام على ضرورة امتثال تدابير تنفيذ الجزاءات للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وينبغي أن يترجم ذلك إلى ضمان ألا تعوق الجزاءات في الواقع الأنشطة الإنسانية حصرا عندما تقوم بها جهات فاعلة إنسانية محايدة.

ففي الصومال، وكما ذكر، في أفغانستان الآن، أظهرت نظم الجزاءات التابعة للأمم المتحدة قدرتها على التكيف مع الأنشطة الإنسانية وفسح المجال لها للاستمرار. وهذان مثالان محمودان جدا.

ورغم الاهتمام بهذه المخاطر والحوار المتكرر مع الأوساط الإنسانية، يمكن أن تكون لجزاءات الأمم المتحدة مع ذلك عواقب سلبية على المدنيين والعمليات الإنسانية. وتنطوي الجزاءات التي تطبقها الدول الأعضاء على مخاطر مماثلة، وفي الواقع، غالبا ما يكون نطاقها أوسع من الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة.

فيما يتعلق بالتطبيع السريع الذي قامت به المملكة المتحدة لاستثناءات الأمم المتحدة بشأن أفغانستان، التي توفر تطمينات واسعة النطاق للمنظمات غير الحكومية في المملكة المتحدة وشركائها.

ومع ذلك، فإن التنفيذ لا يقل أهمية في بعض الأحيان عن التصميم، الذي أشرت إليه للتو. وأرحب بالجهود الاستباقية بغية بناء الثقة - مثل رسائل الارتياح التي بعث بها الاتحاد الأوروبي مؤخرا، والتي توفر الطمأنينة للمؤسسات المالية. ورأينا ذلك أيضا مؤخرا من إدارة الولايات المتحدة فيما يتعلق بأفغانستان. وأذكر بتوجيهات الولايات المتحدة بأن المدفوعات العرضية وحالات تحويل المعونة إلى حركة الشباب في الصومال لن تكون موضع تركيز لإنفاذ الجزاءات، وهو أمر يحظى بترحيب كبير.

ومن جانبها، يمكن للوكالات الإنسانية أيضا أن تعزز الثقة بالاستثمار في إدارة المخاطر والعناية الواجبة. إن العمليات في شمال غرب سورية - التي كثيرا ما تناقش في القاعة - تخضع لمراقبة شديدة، كما يعلم المجلس. وهذا يعطي الثقة بأن الموارد الإنسانية تستخدم لتقديم المساعدة لمن يحتاجون إليها وليس لأي غرض آخر؛ وهو جوهر العمل الإنساني المبني.

وكثيرا ما استخدمت كلمتي "يمكن" و"قد" في هذه الملاحظات، وأكد أن المخاوف التي لدينا كثيرا ما تكون بشأن العواقب غير المقصودة للتأثير المخيف للجزاءات حيثما تدعو الحاجة إلى اتخاذ إجراءات. وأعتقد أن هذه الإجراءات بدأ تتخذ في كثير من الأحيان.

إن من مسؤوليتنا الجماعية أن نكفل إمكانية استخدام الجزاءات لتحسين الامتثال للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، فضلا عن كفالة ألا تكون لها تلك العواقب غير المقصودة على المدنيين المحاصرين بالفعل في الأزمات الإنسانية. وأنطلع إلى مواصلة التعاون مع الدول الأعضاء ونحن نواصل بذل الجهود لتحقيق هذه الغاية.

الرئيس (تكلم بالروسية): أشكر السيد غريفيث على إحاطته.

سأدلي الآن ببيان بصفتي ممثل الاتحاد الروسي.

وأخيرا، عندما يدير الوزارات والإدارات أفراد مدرجون على قوائم الجزاءات، يمكن أن تحد الجزاءات التي تستهدف الحركات والشخصيات السياسية من توفير الخدمات الاجتماعية والاستقرار الاقتصادي. وفي أفغانستان، لا يخضع المصرف المركزي ولا أي كيان حكومي للجزاءات. ومع ذلك، فإن احتمال استقادة الجهات الفاعلة الخاضعة للجزاءات من المعاملات دفع المؤسسات المالية في هذه الحالة إلى إدراج القطاعين المالي والتجاري الأفغانيين في القائمة السوداء فعليا. وقد أدى نفس التأثير المخيف بالعديد من المشاريع الممولة دوليا إلى التوقف، وحجب، على سبيل المثال، دفع مستحقات المعلمين والعاملين في المستشفيات عن طريق حسابات وزارية. وكما نعلم، فقد بذل قدر كبير من العمل والاهتمام لتصحيح تلك الحالة على وجه التحديد. ونحن أفضل حالا الآن مما كنا عليه.

ولذلك، فإن تخفيف الأثر الإنساني للجزاءات يتطلب منا مواصلة استعراض الطريقة التي تصمم بها الجزاءات وكيفية تنفيذها وأثرها. وأود أن أقترح بعض الأولويات.

وأحث مجلس الأمن والدول الأعضاء في الأمم المتحدة على ضمان ألا تعوق الجزاءات المطبقة في النزاعات المسلحة أنشطة المساعدة والحماية التي تقوم بها المنظمات الإنسانية المحايدة لصالح الأشخاص الذين لا يقاتلون، بغض النظر عن ولائهم أو إدراج أسمائهم في قائمة الجزاءات. وينبغي لها في جميع السياقات أن تكفل عدم تقييد الجزاءات للتمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في الغذاء والماء والمأوى والصحة. وينبغي ألا تترتب عن الجزاءات آثار ثانوية متتالية تتجاوز محور تركيز العمل.

وينبغي لمجلس الأمن وغيره من الولايات القضائية التي تنفذ الجزاءات أن تضيف استثناءات إنسانية شاملة في التشريع الأصلي منذ البداية، بدلا من إجراءات الترخيص لكل حالة على حدة، التي يمكن أن تكون مرهقة وغير فعالة. وينبغي ترجمة الاستثناءات بسلاسة إلى تشريعات وطنية للتقليل من شواغل الجهات المانحة الإنسانية والمنظمات غير الحكومية والشركات الخاصة. وقد رأينا ذلك مؤخرا

وفي هذا الصدد، من الضروري صقل نطاق الإعفاءات الإنسانية المنصوص عليها في قرارات المجلس، بما في ذلك الإعفاءات التي يمكن الاستفادة منها من قبل المنظمات الإنسانية على أساس دائم. وسيكون من الممكن النظر في صياغة قوائم السلع - وليس التسميات الفردية - مثل هذه المدونات الدولية لتصنيف السلع الأساسية التي لا ينبغي إدراجها على أنها محظورة تحت أي ظرف من الظروف.

وبالإضافة إلى ذلك نستمد الإلهام من خبرات بدايات القرن العشرين عندما أجريت تقييمات أولية للعواقب الإنسانية للجزاءات حتى قبل فرضها. ومن العقوبات الرهيبة التي تحول دون الفعالية الكاملة للإعفاءات لأغراض إنسانية ما يسمى بالقيود الثانوية الانفرادية التي تطبق بالإضافة إلى جزاءات مجلس الأمن.

ونظرا لتهديد الوقوع تحت قيود وطنية قاسية وأحيانا خارج الحدود الإقليمية، ترفض الأطراف الأخرى إبرام عقود لشراء مواد المساعدة الإنسانية التي يأذن بها مجلس الأمن ومشغلو النقل لإيصالها. وهناك أيضا صعوبات في التأمين على البضائع حيث تعلن المصارف أن من المستحيل إجراء المعاملات النقدية العادية.

ويمكن رؤية هذه المشاكل بوضوح في الحالة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية حيث هيأت الجزاءات الثانوية التي فرضتها بلدان غربية كبرى بيئة سامة إزاء بيونغ يانغ وأسفرت عن عدم استعداد عام للتعاون معها حتى في المجالات التي لا تخضع لقيود دولية. وليس من قبيل المصادفة أن يطرح الاتحاد الروسي وجمهورية الصين الشعبية مبادرات محددة تهدف إلى التغلب على ذلك الاتجاه الكارثي. وإذا كان المجلس يفكر حقا في الكوريين العاديين، وليس في الجغرافيا السياسية، فإن تلك المقترحات تستحق التأييد.

إن من المستحيل عدم ذكر الحالة في اليمن التي وصفت بحق بأنها أكبر كارثة إنسانية في عصرنا، حيث أسفرت التدابير المتصلة بالجزاءات المفروضة بسبب عدم رغبة أصحاب المصلحة في التخلي عن اعتمادهم على القوة العسكرية عن عرقلة إمدادات الغذاء والوقود. نتيجة لذلك يعاني ملايين الأشخاص من سوء التغذية ولا تتوفر لهم سوى فرص محدودة للحصول على مياه الشرب.

أود أن أشكر وكالة الأمين العام روزماري ديكارلو ووكيل الأمين العام مارتن غريفيث على تقييمهما للجوانب الإنسانية للجزاءات بما يتماشى مع نهجنا بطرق عديدة.

إن جزاءات مجلس الأمن أداة هامة لتنفيذ المهام المنوطة بالمجلس لصون السلم والأمن الدوليين. وينبغي تطبيق هذه الجزاءات بعناية فائقة بوصفها من أقوى أشكال التصدي للتهديدات التي يتعرض لها السلام فضلا عن تقديم الأدلة على ضرورتها بطريقة لا يمكن دحضها لأن استخدامها كسلاح عقابي أمر غير مقبول. وينبغي أن تجسد الجزاءات الدولية الحالة في الميدان وأن تؤدي إلى النهوض بالعمليات السياسية، في حين ينبغي أن تخضع نظمها لاستعراض وتعديل منتظمين بما في ذلك رفعها بالكامل حيثما ينطبق ذلك.

وندعو بقوة إلى أن يصبح الطابع المحدد الأهداف والمرن للقيود التي يفرضها مجلس الأمن ممارسة معتادة. ومن الضروري الإصغاء باهتمام أكبر إلى سلطات الدول الخاضعة للجزاءات والأخذ بأرائها فضلا عن صياغة ما يسمى بالنقاط المرجعية بصورة أكثر واقعية لمنع تحولها إلى أهداف لا يمكن تحقيقها عمدا.

استنادا إلى تقييماتنا لم يعد الكثير من نظم الجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن والسارية حاليا مطابقا للحالة في الميدان، الأمر الذي يعوق خطط الحكومات الوطنية فيما يتعلق ببناء الدولة وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وهناك مثالان على ذلك: الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى والسودان. علاوة على ذلك، فإن استمرار الجزاءات المفروضة على غينيا - بيساو أمر عفا عليه الزمن تماما.

وينبغي أن تؤخذ الأضرار الجانبية الناجمة عن تدابير الجزاءات على محمل الجد، لأنها تتجسد في الآثار الضارة على الاقتصاد الوطني وعلى حياة السكان ورفاههم. وقد تفاقمَت هذه المسألة من جراء انتشار جائحة مرض فيروس كورونا. للأسف وعلى الرغم من الإعلانات التي تفيد بأنه لا ينبغي أن تؤثر تدابير مجلس الأمن التقييدية على حياة الناس العاديين، تؤدي هذه القيود الدولية في الممارسة العملية إلى تدهور الحالة الاجتماعية والاقتصادية في البلدان الخاضعة للجزاءات في كثير من الأحيان.

الحالات التي تستهدف فرادى البلدان التي تطالب بتنفيذ قيودها الخاصة بالجزاءات، وتستهدف المعنيين بتنفيذ الاقتصاد في بلدان ثالثة من العاملين في إطار تشريعاتها الوطنية. إن تنفيذ الجزاءات خارج الحدود الإقليمية يتعارض مع أبسط قواعد القانون الدولي - وهناك أمثلة كثيرة على ذلك.

لقد ترتب عن حرب الجزاءات ضد سوريا تأثير سلبي كبير على الوضع الداخلي للبلد، مما أدى إلى تفاقم الأزمة الاجتماعية والاقتصادية. وتهدف القيود القطاعية الواسعة النطاق المفروضة على بيلاروس إلى تدمير مؤسساتها التجارية التنافسية وزعزعة استقرار الحالة الاجتماعية والسياسية. ومن الأمثلة الصارخة على السياسة التمييزية في تطبيق التدابير القسرية الانفرادية الحالة في كوبا التي صمدت أمام الحصار الذي تفرضه جارتها الشمالية لأكثر من ٦٠ عاماً. لقد أطلق الإرهاب الاقتصادي الحقيقي قبل بضع سنوات ضد فنزويلا وحكومتها الشرعية التي لا تستطيع المساهمة في الميزانية العادية للأمم المتحدة بسبب التدابير المفروضة، وبالتالي تُحرَم بصورة غير مشروعة من أن يكون لها صوت في الجمعية العامة.

كما أن لضغط الجزاءات تأثيراً سلبياً على الوضع الاجتماعي والاقتصادي في إيران. وتشكل القرارات التي اتخذها عدد من البلدان بتجميد حسابات الحكومة الأفغانية في المصارف الغربية عقب استيلاء حركة طالبان على السلطة عقبة رئيسية أمام تطبيع حياة الأفغان العاديين. ونعتبر محاولات بعض الجهات الفاعلة الدولية لاستخدام عصا الجزاءات للضغط على قادة ميانمار ومالي غير شرعية.

إن التدابير الأحادية التي تتجاوز الحدود الإقليمية تسبب ضرراً هائلاً للبلدان النامية في جميع أنحاء العالم وتقوض قدرتها على تحقيق أهداف التنمية المستدامة. كما أنها تتعارض مع جهودها الرامية إلى مكافحة تغير المناخ. وتطبيق قيود أحادية الجانب في الحالة الوبائية الحالية أمر غير إنساني بالمرّة.

ولا تزال دعوتنا سارية لإنشاء ممرات خضراء لحركة العاملين في المجال الطبي ولنقل السلع الطبية دون عوائق.

كما أن من غير المقبول أن تستفيد الأنظمة المصرفية في بلدان ثالثة من الأصول اللبية المجمدة، التي ينبغي الحفاظ عليها للأجيال القادمة في البلد في فترة ما بعد الأزمة. ومن غير الإنساني أن يجبر المسنون أو المصابون بمرض عضال الذين لا يشكلون أي تهديد للأمن على إضاعة الوقت في انتظار الإذن بالسفر إلى الخارج. هل تسهم هذه الحالات بأي شكل من الأشكال في مصداقية المجلس؟

وفيما يتعلق بأفغانستان فإن القرار ٢٦١٥ (٢٠٢١) أهمية رئيسية في توضيح أن المساعدة الإنسانية لا تشكل انتهاكاً لنظام الجزاءات المنصوص عليه في القرار ١٩٨٨ (٢٠١١). ونأمل أن يساعد ذلك على تجنب كارثة إنسانية في البلد.

نحن مقتنعون بأن نظام الجزاءات التابع لمجلس الأمن أصبح بحاجة ماسة إلى إضفاء الطابع الإنساني عليه. وفي هذا الصدد من الضروري النظر في سبل التقليل إلى أدنى حد من التفسير العام لأحكام الجزاءات بما في ذلك ربما عن طريق صقل المصطلحات، وإجراء تقييم نزيه وشامل للعواقب الإنسانية للتدابير التقييدية الدولية، وتكليف الموظفين في أفرقة خبراء لجان الجزاءات برصد أثر الجزاءات على الحالة الإنسانية وزيادة المستوى المطلوب من الخبرة في هذا المجال. وينبغي أيضاً منح سلطة إبلاغ المجلس عن الآثار السلبية للجزاءات إلى هيئات محددة بالأمانة العامة مثل مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية.

ويسترشد الاتحاد الروسي تقليدياً بالاعتقاد بأن نظم الجزاءات الشرعية الوحيدة هي النظم التي يفرضها مجلس الأمن. وفي هذا الصدد فإن ممارسة تطبيق تدابير قسرية انفرادية من من قبل فرادى الدول ومجموعات البلدان تبعث قلقاً متزايداً. ونرى أن هذه التدابير تعدّ على صلاحيات المجلس وبالتالي تعوق صون السلام. ونفسر ممارسة استخدام هذه القيود على أنها انتهاك لسيادة الدول وتدخل في شؤونها الداخلية.

إن الاتجاه نحو الاستخدام المتزايد للجزاءات الانفرادية يقوض قواعد ومؤسسات القانون الدولي. ولا يمكن تحملها بوجه خاص في

كل أداة تحت تصرفنا في السعي إلى تحقيق هذا الهدف. والجزاءات المحددة الأهداف هي إحدى هذه الأدوات المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة. وكما قال مقدما الإحاطتين اليوم، يمكن للجزاءات أن تؤدي دوراً هاماً كجزء من نهج شامل إلى جانب الدبلوماسية وبناء السلام وحفظ السلام.

وقد ثبتت قيمة الجزاءات. ففي أنغولا وكوت ديفوار وليبيريا وسيراليون، ساعدت على إنهاء النزاع ودعمت الانتقال إلى السلام والديمقراطية، ثم رفعت الجزاءات على النحو الواجب. وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، حسّنت هذه الجزاءات ممارسات إحدى شركات التعدين. وفي الصومال، مكّن حظر الأسلحة من مصادرة آلاف الطلقات من الذخيرة والقذائف الموجهة المضادة للدبابات وبنادق القناصة التي أفادت تقارير بأنها كانت في طريقها إلى حركة الشباب. واليوم، تشكل الجزاءات وسيلة هامة لمواجهة خطر الإرهاب العابر للحدود الوطنية ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل. ويستخدمها المجلس لتقييد أنشطة بعض أسوأ الإرهابيين في العالم بموجب نظام الجزاءات الذي تنفذه لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات. ندعو جميع الأطراف إلى التنفيذ الكامل للجزاءات التي وافق عليها مجلس الأمن.

إن أي استخدام للجزاءات يجب أن يأخذ في الاعتبار العوامل الإنسانية. وكانت المملكة المتحدة ضمن أكبر خمسة مانحين في المجال الإنساني عالمياً في عام ٢٠٢١. ونحن ندافع عن القانون الدولي الإنساني وإمكانية إيصال المساعدات الإنسانية في حالات النزاع والأزمات. وتلتزم المملكة المتحدة بتقليل أي عواقب غير مقصودة للجزاءات إلى أدنى حد، بما في ذلك بشأن إيصال المساعدة الإنسانية. ولتحقيق ذلك، ندعو إلى فرض جزاءات محددة الأهداف بعناية تستهدف أهدافاً محددة كجزء من نهج شامل لحل النزاعات.

ونؤيد طائفة من الاستثناءات والموافقات لأسباب إنسانية في سياق تطبيق الجزاءات. فعلى سبيل المثال، وقد ذكر ذلك وكيل الأمين العام

وثمة حاجة ملحة على نحو متزايد إلى بذل جهود متعددة الأطراف للسعي إلى اتباع نهج جماعية للحد من الجزاءات الانفرادية من أجل تجنب فقدان التام للثقة بالمؤسسات الدولية والانهيار الذي لا رجعة فيه للاقتصاد العالمي والتدهور الطويل الأجل للحالة الاجتماعية والاقتصادية للمواطنين العاديين. وينبغي على الأقل استثناء المجالين الاجتماعي والإنساني من أي حواجز تقييدية.

وما فتئ الاتحاد الروسي يتطرق إلى هذه المسألة في المحافل الرئيسية المتعددة الأطراف منذ وقت طويل. وعلى أساس رفض فلسفة الجزاءات، تشكل في المجتمع الدولي مجموعة واسعة من الأشخاص ذوي التفكير المتماثل الذين يعتقدون هذا النهج. ويشارك الاتحاد الروسي تقليدياً في تقديم مشاريع قرارات في الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان باسم حركة بلدان عدم الانحياز بشأن الأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية على احترام حقوق الإنسان. ويتبنى شركاؤنا في "مجموعة الأصدقاء المدافعين عن ميثاق الأمم المتحدة" مواقف مماثلة وستسبح الفرصة لممثليهم للتحدث اليوم.

لقد أثارت مناقشة اليوم، حتى أثناء التحضير لها، اهتماماً قوياً في أوساط الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وندعو الأمين العام وغيره من كبار المسؤولين في المنظمة إلى إيلاء اهتمام وثيق للمسائل المثارة اليوم والتحدث بصراحة تأييداً لاتباع سياسة جزاءات تركز على الأفراد واحترام حقوقهم الأساسية.

أستأنف الآن مهامتي بصفتي رئيس المجلس.

وأعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الراغبين في الإدلاء ببيانات.

السيد كاريوكي (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بالإعراب عن أفضل التمنيات لكم، سيدي الرئيس، في رئاستكم لهذا الشهر. وأشكر وكالة الأمين العام ديكارلو ووكيل الأمين العام غريفيث على إحاطتهما.

تقع على عاتق مجلس الأمن مسؤولية فريدة عن صون السلام والأمن الدوليين. ومن الصواب أن نستفيد استفادة كاملة وحكيمة من

وترحب الصين بمبادرة وفد الاتحاد الروسي بعقد جلسة اليوم الهامة. وأشكر وكالة الأمين العام ديكارلو ووكيل الأمين العام غريفيث على إحاطتهما. ونرحب بمشاركة ممثل فنزويلا بالنيابة عن "مجموعة الأصدقاء المدافعين عن ميثاق الأمم المتحدة". ونرحب أيضاً بمشاركة ممثلي السودان وجنوب السودان ومالي والعراق.

إن الجزاءات أداة خاصة متاحة لمجلس الأمن بموجب ميثاق الأمم المتحدة. ولطالما كان موقف الصين الثابت هو أنه ينبغي لمجلس الأمن أن يتخذ نهجاً حقيقياً ومسؤولاً إزاء استخدام الجزاءات، فيما يقع على عاتق جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التزام بتنفيذ الجزاءات التي يأذن بها المجلس بحسن نية.

ومنذ أكثر من ٢٠ عاماً، كان هناك اتجاه نحو توسيع نظم الجزاءات في مجلس الأمن، التي لا يمكن تجاهل آثارها السلبية على القضايا الإنسانية وسبل كسب العيش، والتي تتسبب على نحو متزايد في الإخلال بالأنشطة الاقتصادية والاجتماعية العادية للمواطنين العاديين وللبلدان الأخرى. كما تجسد الإحاطتان اللتان قدمهما وكيل الأمين العام تلك الظاهرة. ولا يزال يتعين على المجلس إيلاء هذه المسألة الاهتمام الواجب. إن جلسة اليوم طال انتظارها، وهي في الواقع فرصة نادرة. وعلينا أن ننظر بجدية في كيفية اتخاذ خطوات لتحسين تصميم جزاءات المجلس وتنفيذها بغية تقليل أثرها السلبي إلى أدنى حد. وفي هذا السياق، تود الصين أن تقدم عدة مقترحات.

أولاً، يجب أن نضع في اعتبارنا أن الجزاءات وسيلة لتحقيق غاية وليست غاية في حد ذاتها. والهدف من الجزاءات هو تهيئة الظروف المؤاتية للتوصل إلى حل سياسي. وهي ليست بديلاً عن الجهود الدبلوماسية. وينبغي للمجلس أن يركز في الدافع إلى اللجوء بسهولة إلى فرض الجزاءات أو التهديد بفرضها، وأن يعطي الأولوية للتدابير غير الإلزامية، مثل المساعي الحميدة والوساطة والتفاوض.

ثانياً، من المهم تصميم آليات للجزاءات تتوافق تماماً مع المسائل الأساسية المطروحة والأهداف المنشودة. وينبغي أن تتم معايرة كثافة ونطاق التدابير الإلزامية بعناية، مع وجود أحكام واضحة لا لبس فيها

غريفيث اليوم، نرحب بالدعم الإجماعي لاتخاذ القرار ٢٦١٥ (٢٠٢١) مؤخراً، والذي أنشأت الأمم المتحدة بموجبه استثناءات لأسباب إنسانية في أفغانستان، وهو ما كان دليلاً جيداً على كيفية تكييف نظم الجزاءات لمعالجة أية عواقب غير مقصودة عند ظهورها وضمان عدم إعاقتها إيصال المساعدة الإنسانية التي تمس الحاجة إليها.

وعلى الصعيد المحلي، نقيم حواراً مع المصارف والجهات الفاعلة الإنسانية في إطار الفريق العامل الذي يضم ثلاثة قطاعات لإيجاد سبل قانونية وأمنة وشفافة لضمان وصول المعونة الإنسانية إلى المستفيدين المقصودين منها وعدم تعطيلها بسبب الجزاءات.

وتعتقد المملكة المتحدة أن الجزاءات تكون أكثر فعالية عند اعتمادها على أساس متعدد الأطراف، ولكن عندما يتم عرقلة العمل الجماعي للأمم المتحدة، فإن المملكة المتحدة مستعدة للعمل مع الحلفاء والشركاء، أو من جانب واحد، لتطبيق جزاءات تهدف إلى ردع أشد السلوكيات جساماً، مثل الانتهاكات أو التجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان - على سبيل المثال، ميليشيا الكانيات المسؤولة عن تعذيب وقتل المدنيين في ليبيا، وإلى مسالة مرتكبيها. ولهذا السبب، فإن المملكة المتحدة لديها نظام خاص قوي من الناحية القانونية للجزاءات المحددة الأهداف والذي تسعى إلى استخدامه كجزء من استجابة دولية واسعة النطاق.

ودعونا لا ننسى أن النزاعات والعنف وسوء الإدارة الاقتصادية هي الدوافع الرئيسية للآزمات الإنسانية. والجزاءات أداة هامة للمجلس للمساعدة في تغيير سلوك الأنظمة أو الأفراد المسؤولين عن تلك النزاعات وللمساعدة على الوفاء بمسؤوليتنا الجماعية عن صون السلام والأمن الدوليين.

السيد جانغ جون (الصين) (تكلم بالصينية): أود في البداية أن أهني الاتحاد الروسي على توليه رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر. وستدعم الصين عمل وفدكم، سيدي الرئيس، دعماً تاماً. وأود أيضاً أن أشكر النرويج على عملها المتميز في رئاسة مجلس الأمن في الشهر الماضي.

للحد من الأضرار الجانبية. وينبغي ألا تفسر المساعدة الإنسانية على أنها انتهاك لجزاءات مجلس الأمن.

ثالثاً، يجب على الدول الأعضاء أن تنفذ جزاءات المجلس بدقة. وينبغي ألا تنتقص من قيمة الجزاءات بتقليص مهمتها أو أن تزيد من قيمتها بأن تسوغ لنفسها تفسير هذه التدابير أو الإفراط في الامتثال لها. ونعارض بشكل خاص ممارسة الضغط والإكراه الدبلوماسيين ضد أي بلد باسم ضمان الامتثال لقرارات المجلس، على حساب سيادة البلد المعني وأمنه.

رابعاً، ينبغي لمجلس الأمن أن يرصد عن كثب الأثر الإنساني والاقتصادي والاجتماعي للجزاءات وقيمه تقييماً شاملاً. وينبغي أن يطلب إلى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وبعثات الأمم المتحدة المنتشرة في البلدان الخاضعة للجزاءات رصد أي أثر سلبي للجزاءات وإبلاغ المجلس بهذا الأثر في الوقت المناسب حتى يتسنى له عندئذ اتخاذ الترتيبات وإجراء التعديلات في الوقت المناسب.

خامساً، ينبغي وضع أحكام تمديد شفافة وموحدة وقابلة للتنفيذ. وهناك ثلاثة تحديات مشتركة في هذا الصدد، هي: المعايير العالية للإعفاءات لأسباب إنسانية، والمعايير غير الواضحة، والعملية الطويلة لتقديم الطلبات. ويجب إيجاد حل لهذه المسائل على وجه الاستعجال. وبالنسبة لبعض الوكالات الإنسانية والموردين، توجد آلية دائمة للإعفاءات الإنسانية.

سادساً، ينبغي اتخاذ ترتيبات خاصة في ظروف معينة أو في حالة القوة القاهرة، مثل جائحة مرض فيروس كورونا الخطيرة والمستمرة. وينبغي للمجلس أن ينظر بنشاط في رفع الجزاءات أو تخفيفها للمساعدة في التخفيف من أثر الجائحة على سبل عيش ورفاه المجتمعات المحلية المتضررة من الجزاءات.

سابعاً، كمبدأ أساسي، ينبغي ألا تكون جزاءات مجلس الأمن غير محددة المدة. بل يجب أن تتضمن جميع آليات الجزاءات الجديدة بنداً للانقضاء. وبالنسبة للجزاءات القائمة، ينبغي وضع معايير انسحاب

واضحة وقابلة للتنفيذ، مع إجراء المجلس استعراضات منتظمة ورفع الجزاءات عند الوفاء بتلك المعايير.

ثامناً، يجب اختيار خبراء لجان الجزاءات التابعة للمجلس من خلال الاستخدام المتسق لأعلى المعايير المهنية وتمشياً مع مبادئ التنوع والتوزيع الجغرافي العادل. وينبغي التركيز على تحسين تمثيل المرشحين من البلدان النامية. وينبغي لهؤلاء الخبراء أن يؤديوا واجباتهم بنزاهة وأن يحافظوا على السرية أثناء فترة ولايتهم وبعدها. وينبغي أن تتصدى لجان الجزاءات لأي انتهاك للسرية بطريقة جدية.

تاسعاً، في الفترة من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠٦، كان لدى المجلس فريق عامل غير رسمي معني بالمسائل العامة المتعلقة بالجزاءات، قام بعمل حاسم للمساعدة في صقل وتحسين جزاءات المجلس. وتقترح الصين أن يعيد مجلس الأمن تشكيل فريق عامل معني بالمسائل العامة المتعلقة بالجزاءات، يكون مكلفاً بالاستعراض الشامل للآثار الإنسانية السلبية وغيرها من الآثار المترتبة على جزاءات المجلس وإصدار توصيات محددة للتحسين. وينبغي للمجلس أن يطلب إلى الأمانة العامة تقديم تقارير تقييم شاملة؛ وينبغي للأمانة العامة بدورها أن تحسن آليات التقييم ذات الصلة وفقاً لذلك حتى تكون التقييمات شاملة ومحيدة وموضوعية حقاً. وتعتقد الصين أنه ينبغي للمجلس، عقب هذه الجلسة، أن يكون لديه وثيقة شاملة لتوجيه خطواتنا المقبلة.

وبالحديث عن الأثر السلبي لجزاءات المجلس، سأكون مقصراً إذا لم أذكر الجزاءات الحالية التي فرضها المجلس على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. لقد نجم عن القرار ٢٣٩٧ (٢٠١٧) عواقب إنسانية خطيرة منذ اعتماده. فقد فرضت قيود شديدة على استيراد السلع الإنسانية اللازمة لكسب الرزق، مثل الآلات الزراعية والمعدات الطبية وأنابيب تنقية المياه. وثمة نقص خطير في الأغذية، وتؤدي ظروف الرعاية الطبية إلى زيادة الاحتياجات. وقد قدم فريق الخبراء التابع للجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) تقارير عن هذه المسائل في مناسبات عديدة.

أعمال التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتقدم العلمي والتكنولوجي للبلدان المستهدفة، وخلقت أزمات إنسانية وفاقتها، وانتهكت الحقوق الأساسية للمدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال، وألحقت ضررا بالغا بانسجام العلاقات الدولية واستقرارها. بل إنها تؤثر أيضا على دفع الاشتراكات المقررة للأمم المتحدة ومشاركة البلدان المستهدفة في أعمال المنظمة. كما أنها تدخلت إلى حد كبير في التجارة والتعاون الاقتصادي والتكنولوجي على المستوى الدولي.

ولا يمكن إنكار أن الجزاءات الانفرادية تتعارض مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، ولا أساس لها في القانون الدولي، وأنها تعبير ملموس عن الهيمنة وسياسات القوة. ونحث رسميا البلدان المعنية على التوقف فورا عن استخدام الجزاءات الانفرادية والكف عن فرضها، والحد من عواقبها الوخيمة. وندعو المجتمع الدولي إلى التكاتف للعمل معا لمقاومة هذه الأعمال غير المشروعة.

السيدة بيرن ناسون (أيرلندا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أتمنى لكم، سيدي الرئيس، كل التوفيق خلال رئاستكم. وأهنيئ النرويج أيضا على رئاستها الممتازة في كانون الثاني/يناير. وأود أن أشكر مقدمي الإحاطاتين هذا الصباح على إحاطتهما القيمة.

في بيئة دولية مضطربة، ما زلنا نشهد انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان وأعمالا إرهابية غالبا ما تكون عواقبها على مرتكبيها غائبة بشكل ملحوظ. ونعتقد أن للجزاءات دورا حاسما في تعزيز المساءلة وفي ردع السلوك غير المقبول بما في ذلك القمع العنيف وانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

والجزاءات أداة حيوية لتعزيز وصون السلم والأمن الدوليين. والأهم من ذلك، أنها يمكن أن تدعم أيضا عمليات الانتقال السلمي وردع التغييرات غير الدستورية.

فالجزاءات لا تعمل ولا ينبغي لها أن تعمل في فراغ. وفي كل مرة يتخذ فيها مجلس الأمن قرارا بفرض الجزاءات - حوالي ٣٠ مرة منذ عام ١٩٦٦ - يتم تطبيقها كجزء من استراتيجية شاملة للحوار السياسي أو حفظ السلام أو بناء السلام.

وفي تشرين الأول/أكتوبر، شاركت الصين وروسيا في تقديم مشروع قرار بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في مجلس الأمن، يهدف إلى إزالة آثار الجزاءات على الحالة الإنسانية وسبل كسب الرزق وتهيئة الظروف المؤاتية لاستئناف الحوار والمشاورات دعما لإيجاد حل. وللأسف، اختار عدد قليل جدا من أعضاء المجلس رفض مناقشة مشروع القرار. وتدعو الصين مرة أخرى أعضاء المجلس هؤلاء إلى الكف عن تجنب الخوض في المسألة، والمشاركة في المشاورات بشأن مشروع القرار بطريقة مسؤولة وإيجابية.

وبينما نناقش كيفية تحسين الجزاءات التي يفرضها المجلس، ينبغي أن يزيد إدراكنا للضرر الذي تلحقه الجزاءات الانفرادية التي تفرضها بعض البلدان. وذلك لأن الجزاءات الأحادية الجانب، التي كثيرا ما تأتي تحت المسمى المبجل لتنفيذ جزاءات المجلس، قد أدت إلى كوارث وفوضى كبيرة - ليس فقط عن طريق وضع الأمم المتحدة بالخطأ في موضع الطرف الملام، بل أيضا بتقويض سلطة وفعالية جزاءات المجلس نفسها.

ومن الأمثلة على ذلك الأزمة الإنسانية في أفغانستان عقب انسحاب القوات الأجنبية في آب/أغسطس. لقد افترض البعض أن جزاءات المجلس كانت عائقا أمام تقديم المساعدة الإنسانية إلى أفغانستان. ولكن بعد أن اعتمد المجلس القرار ٢٦١٥ (٢٠٢١) في كانون الأول/ديسمبر، الذي يزيل العقوبات القانونية، لم تحدث زيادة كبيرة في المساعدة الإنسانية المقدمة إلى أفغانستان. وقد علمنا من الحقائق على أرض الواقع بأن الجزاءات الانفرادية التي فرضتها بعض البلدان - وليس قرارات المجلس - هي التي أدت إلى تفاقم الأزمة الإنسانية في أفغانستان.

إن للجزاءات الانفرادية آثارا بالغة الضرر. ومما يثير القلق أن قلة قليلة من البلدان لم تقبل فقط في كبح جماح ما تفرضه من جزاءات انفرادية، بل كانت بدلا من ذلك ترمي بها يمينا ويسارا وفي كل اتجاه في حالة من الجنون. يبدو أنها مدمنة على الجزاءات. وقد رأينا أن الجزاءات الانفرادية، المفروضة تحت أسماء مختلفة، قد ضربت

وستواصل أيرلندا، بصفتها عضوا في المجلس، إعطاء الأولوية للضمانات الإنسانية المعززة في إطار نظم الجزاءات. وستواصل أيرلندا دعم اتخاذ تدابير التخفيف الملائمة ووضع أفضل الممارسات. وفي هذا السياق، من المهم أن يستمع المجلس إلى أصوات السكان المدنيين والجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني. وهو الأمر الصواب الذي يتعين علينا القيام به.

ويؤدي مجلس الأمن دورا حاسما من خلال تضمين معايير تحديد الجهات الخاضعة للجزاءات لمعاقبة أولئك الذين يسيئون استخدام النشاط الإنساني أو يعرقلونه، وفي تقديم الإعفاءات المناسبة التي تحافظ على الحيز الإنساني. وترحب أيرلندا بالأطر الزمنية المخفضة التي وضعت من أجل عملية الموافقة على الإعفاءات للطلبات المتصلة بمرض فيروس كورونا التي قدمها عدد من نظم الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة.

وأيرلندا بصفتها دولة عضوا في الاتحاد الأوروبي، تشارك أيضا بنشاط في تصميم واعتماد تدابير الاتحاد الأوروبي الوقائية والموجهة والمتناسبة. إن الطبيعة المحددة الأهداف لجزاءات الاتحاد الأوروبي - ولا سيما استخدام الاستثناءات والإعفاءات المناسبة وتقييم إدراج الأسماء في قائمة الجزاءات على أساس كل حالة على حدة - جزء أساسي من التقليل إلى أدنى حد من العواقب غير المقصودة ولا سيما بالنسبة للسكان المدنيين. ونشارك بانتظام في حوار على أعلى المستويات مع المنظمات غير الحكومية الدولية ومع اللجنة الدولية للصليب الأحمر لتحديد أفضل السبل على مستوى الاتحاد الأوروبي لتصميم نظم جديدة للجزاءات أو تعديل النظم القائمة لكفالة عدم تأثر الحيز الإنساني.

ومن مصلحتنا جميعا كفالة فرض جزاءات فعالة ومحددة الأهداف حيثما يكون الحيز الإنساني محميا، وتحترم فيه الإجراءات القانونية الواجبة. وتتطلع أيرلندا إلى مواصلة الحوار بشأن هذه المسألة الهامة مع أعضاء المجلس وأصحاب المصلحة المعنيين.

السيد أبو شهاب (الإمارات العربية المتحدة) (تكلم بالإنكليزية):
تود الإمارات العربية المتحدة أن تشكر الاتحاد الروسي على تنظيمه

وتدرك أيرلندا أن الجزاءات يمكن أن تؤثر عن غير قصد على العمل الإنساني أو أن تكون لها عواقب غير مقصودة. وقد أعلنت المنظمات الإنسانية بوضوح عن الكيفية التي يمكن بها للجزاءات أن تعوق عملها بما في ذلك ما يتعلق بتخفيف المخاطر المصرفية وهو ما يمكن أن يقلص تمويل العمليات الإنسانية ومتطلبات الامتثال المرهقة وحتى خطر تجريم النشاط الإنساني على نطاق أوسع. ولهذا السبب نعتقد أنه من الضروري أن يكون الهدف من الجزاءات محددا بعناية لكي يكون لها أقصى تأثير على أولئك الذين نسعى إلى التأثير على سلوكهم مع التقليل من الآثار الإنسانية الضارة أو العواقب غير المقصودة إلى أدنى حد.

وبالنسبة لأيرلندا، فإن كفالة أن تكون الجزاءات محددة الأهداف ليس مسألة فعالية فحسب. ويمكن أن تؤدي الجزاءات المحددة الأهداف بعناية، ولا سيما عندما يتم احترام الإجراءات القانونية الواجبة، إلى تقليل العواقب غير المقصودة. ويكفل ذلك الامتثال للقانون الدولي بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للجائين والقانون الدولي الإنساني. وفي هذا الصدد، كان من دواعي سرور أيرلندا في العام الماضي الانضمام إلى مجموعة الدول المتفقة في الرأي بشأن الجزاءات المحددة الأهداف.

ومن أولويات أيرلندا في المجلس حماية الحيز الإنساني في البيئات الخاضعة للجزاءات. وكنا سعداء بدعم إدماج اللغة الإنسانية مؤخرا في سياق نظم الجزاءات المفروضة على جمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى ومالي وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام/القاعدة. وبصفتي رئيسة لجنة الجزاءات المتصلة بالصومال، أدرك أن المنظمات الإنسانية تعتبر "المساعدة الإنسانية الاستثنائية" التي تقدمها، أفضل ممارسة بين نظم الجزاءات القائمة. كما كان اعتماد مساعدة إنسانية استثنائية في سياق أفغانستان تطورا هاما. ويوضح القرار ٢٦١٥ (٢٠٢١)، الذي تم الاتفاق عليه في كانون الأول/ديسمبر الماضي (انظر S/PV.8941) أن المجلس يمكنه أن يتصرف، ويتصرف بالفعل عندما تتطوي جزاءاته على خطر إحداث آثار سلبية.

- ما نجح منها وما لم ينجح - وأن ندرج شروطا صريحة للتقليل لأدنى حد من العواقب غير المقصودة على السكان المدنيين. ونؤكد في هذا الصدد أن التصميم يمكن تكييفه على أساس كل حالة على حدة لكي يأخذ في الاعتبار السياق الأوسع في الميدان. ونذكر أن هناك اعتبارات هامة أخرى يجب أن ندمجها في تصميم الجزاءات ولا سيما مخاطر تحويل المساعدة الإنسانية أو نهبها، كما رأينا من قبل جماعات وجهات من غير الدول، وذلك لتمويل جهودها الحربية أو أنشطتها الإرهابية وغير القانونية.

ثانيا، من الضروري إعادة تقييم الجزاءات وتكييفها باستمرار طوال فترة سريانها لحماية السكان المتضررين من العواقب السلبية غير المقصودة. ويجب أن يستند هذا التقييم إلى منهجية تقييم مستقلة وشفافة. ونرحب بإجراء مزيد من المناقشات حول أنسب آلية للاضطلاع بهذه المهمة الهامة. وفي هذا الصدد، نؤكد أن مسؤولية المجلس عن معالجة الضرورات الإنسانية لا تنتهي بتصميمه الأولي للجزاءات. وينبغي للمجلس أن يستجيب للمسائل عند ظهورها وأن يسعى إلى معالجتها بما في ذلك من خلال إدخال التعديلات ومذكرات المساعدة في التنفيذ، من بين وسائل أخرى. وسيكون ذلك مفيدا للجميع - السكان المدنيون في البلدان المتأثرة والجهات الفاعلة في مجال الأنشطة الإنسانية والجهات الفاعلة من القطاع الخاص التي تعمل في هذا السياق، وكذلك الدول الأعضاء الملتزمة بتنفيذ الجزاءات.

ثالثا، من أجل فهم أفضل للأثر الإنساني لتدابير الجزاءات المحددة في الميدان، ينبغي للجان الجزاءات أن تستخدم مختلف الأدوات المتاحة لها بما في ذلك على سبيل المثال من خلال زيارات اللجان للبلدان المتأثرة بالجزاءات.

وأخيرا، نؤكد على ضرورة زيادة مشاركة رؤساء لجان الجزاءات في صياغة مخرجات المجلس. ويمكن لرؤساء لجان الجزاءات أن يقدموا منظورا قيما بما في ذلك ما يتعلق بالآثار الإنسانية المحتملة، بالنظر لفهمهم اليومي لنظم الجزاءات وتفاعلاتهم مع البلدان المتأثرة بالجزاءات.

مناقشة اليوم. لقد طال انتظار إجراء مناقشة بشأن العواقب الإنسانية المحتملة أو العواقب الأخرى غير المقصودة للجزاءات. وأشكر أيضا وكالة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام السيدة روزماري ديكارلو، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ السيد مارتن غريفيث، على إحاطتهما.

وتعتبر دولة الإمارات العربية المتحدة الجزاءات أداة قيمة ومفيدة لمجلس الأمن لصون السلم والأمن الدوليين. وفي بعض الحالات، يمكن أن تكون فعالة في تحقيق أهداف المجلس دون اللجوء إلى القوة، مثل دعم عمليات السلام وحل النزاعات ومكافحة الإرهاب وتعزيز عدم الانتشار.

ومع ذلك، وكما أظهر التاريخ، يمكن أن يكون للجزاءات غير المدروسة أو سيئة التنفيذ تأثير إنساني خطير. وتعتقد الإمارات العربية المتحدة أن تدابير الجزاءات ينبغي ألا تمنع الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني من الاضطلاع بعملها الأساسي، ولا تمنع وصول المساعدات الإنسانية إلى المحتاجين إليها.

إن الإمارات العربية المتحدة، بصفتها عضوا منتخبا في مجلس الأمن ورئيسة ونائبة رئيس لجان معنية بالجزاءات، تلتزم بأن تأخذ في الاعتبار الضرورة الإنسانية في جميع عمليات صنع القرار. وبناءً على ذلك، تود الإمارات العربية المتحدة تسليط الضوء على عدة توصيات للتقليل إلى أدنى حد، من أي عواقب إنسانية محتملة أو غيرها من العواقب غير المقصودة للجزاءات:

أولا، ينبغي النظر بصورة منهجية في العواقب الإنسانية المحتملة للجزاءات عند تصميم كل نظام من أنظمة الجزاءات ومعالجته حسبما يقتضيه الحال. وهذا يعني، أولا وقبل كل شيء، توفير الوضوح بشأن نطاق الجزاءات للحد من مخاطر الإفراط في الامتثال من قبل الدول الأعضاء والجهات الفاعلة الخاصة.

ولا يوجد حاليا سوى عدد قليل من النظم التي تتضمن الإعفاءات أو الاستثناءات لأسباب إنسانية. وينبغي أن نتعلم من هذه الأمثلة

ومع ذلك، ينبغي ألا تكون تلك النظم غاية في حد ذاتها. فهي يجب أن تكفل، حال تنفيذها، أن تحقق الأثر المقصود منها وألا تزيد من تفاقم معاناة السكان المتضررين. ومن ثم، من الضروري أن تظل تلك النظم قيد الاستعراض المستمر حتى تواكب تغير الأحوال على أرض الواقع. ولذا، ينبغي أن تكون تدابير الجزاءات محايدة بطابعها وألا تصبح أدوات سياسية في يد حفنة من الأقوياء.

في الآونة الأخيرة، ما فتئت دول أعضاء وأصحاب مصلحة آخرون يشددون على العواقب غير المقصودة التي تسببها تدابير الجزاءات، بما في ذلك عواقبها الإنسانية. وقد أكد الأمين العام أكثر من مرة أن الجزاءات تزيد من حدة المعاناة في البلدان التي تشهد نزاعات مسلحة. وأشار مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أيضا إلى تلك الشواغل. وقد أدى الأثر غير المسبوق لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) إلى زيادة مآسي السكان في البلدان التي فُرضت عليها جزاءات. ولذلك، هناك حاجة ملحة إلى معالجة تلك الشواغل بمصادقية للتخفيف من معاناة الناس.

وفي هذا الصدد، يود وفد بلدي أن يبدي الملاحظات الست التالية:

أولاً، ينبغي أن تُستخدم الجزاءات دائما كأخر أداة يُلجأ إليها بعد استنفاد جميع الخيارات الأخرى ووفقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة، وينبغي ألا تنتهك مبادئ القانون الدولي. وينبغي لمجلس الأمن أن يواصل احترام النهج الإقليمي الذي تتبعه البلدان وأن يتصدى، بالتعاون مع المنظمات الإقليمية، للتحديات المتصلة بالسلام والأمن قبل أن ينظر في فرض هذه الجزاءات.

ثانياً، ينبغي أن يكون هناك هدف واضح لهذه الجزاءات وينبغي ألا تظل على الدوام كأغلال حول أعناق البلدان. وبالتالي، يجدر من الناحية المثالية الإفصاح منذ مرحلة بدء فرض الجزاءات نفسها عن جدول زمني واضح ومعايير واضحة لرفع الجزاءات تدريجياً.

ثالثاً، ينبغي بذل كل جهد ممكن للحد من الأثر الضار لهذه الجزاءات على سكان الدولة التي تُفرض عليها. وفي ظل جائحة

وفي الختام، نأمل أن تكون هذه أول مناقشة من بين مناقشات كثيرة تجري بشأن هذا الموضوع المهم خلال فترة عضويتنا. ونحن جميعاً، باعتبارنا أعضاء في المجلس، من واجبنا ضمان أن تظل تدابير الجزاءات أداة فعالة ومفيدة للمجلس. ويجب أن نكون دوماً مستعدين لتعديل ما نفرضه من تدابير أو تعليقها أو إنهاؤها كي تكون مشروعة وملزمة للغرض المنشود، فضلاً عن حماية السكان المدنيين من التأثير الضار غير المقصود. ونؤمن إيماناً راسخاً بأن هذا أمر يمكن تحقيقه. وينبغي أن نستفيد من خبرة المجلس الواسعة وأن نواصل الابتكار وتحسين أوجه تصميم الجزاءات وتنفيذها.

السيد تيرومورتى (الهند) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أبدأ بتهنئة وفد الاتحاد الروسي على توليه الرئاسة لهذا الشهر، ونعرب عن دعمنا الكامل له. وأثني على النرويج على رئاستها الناجحة جداً. وأشكر الوفد الروسي على تنظيمه لهذه المناقشة بشأن موضوع مهم مثل مسألة الجزاءات وعواقبها الإنسانية وغير المقصودة. وأشكر أيضاً وكالة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام، روزماري ديكارلو، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية، مارتن غريفيث، على إحاطتهما. كما أرحب بحضور بلدان بموجب المادة 37.

وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، فإن صون السلام والأمن الدوليين مسؤولية رئيسية تقع على عاتق مجلس الأمن، الذي يتعين عليه أن يتصرف بالنيابة عن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في سياق أداء واجباته. ويفرض المجلس، انطلاقاً من تلك المسؤولية، تدابير لصون السلام والأمن الدوليين أو لاستعادتهما. ويجب أن تكون تلك التدابير مؤقتة الطابع وليست دائمة. ومنذ ذلك الحين، ما انفك المجلس يفرض تدابير حظر وقيوداً غير عسكرية على الدول الأعضاء. وأنشأ المجلس حتى الآن نظاماً متعددة للجزاءات، بما في ذلك نظم الجزاءات القائمة البالغ عددها 14.

وتؤدي نظم الجزاءات الغرض منها على خير وجه في كفاحنا ضد الإرهاب وفيما نبذله من جهود في مجال الدبلوماسية الوقائية ومساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ اتفاقات السلام وفي مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل.

على الأسلحة واعتراضات الشركاء العاملين في المجال الإنساني على ضرورة الالتزام بالإبلاغ والأسئلة المتعلقة بالعمل الذي يضطلع به فريق الخبراء، وفي بعض الحالات، عدم تعاون الدول الأعضاء. ويتعين على رؤساء لجان الجزاءات أن يضطلعوا بدور أكثر استباقية في التصدي لتلك التحديات. وتحقيقاً لذلك، من الضروري أن تصبح أساليب العمل العتيقة والمبهما التي تعتمد عليها الهيئات الفرعية للمجلس منفتحة وشفافة وذات مصداقية.

في الختام، نرى أن نظم الجزاءات هي مجرد وسيلة لتحقيق غاية وأن هدفها الأكبر هو صون السلام والأمن الدوليين. فالجزاءات لا يمكن أن تصبح غاية في حد ذاتها، وبالتالي لا ينبغي أن تستمر إلى الأبد. ويتعين علينا أن نستعرض نظم الجزاءات بانتظام وأن ننهيها بمجرد تحقيق الهدف المرجو منها. وتحقيقاً لتلك الغاية، يتعين علينا أن نضع أهدافاً واقعية وموضوعية وأن نضمن حماية المدنيين من العواقب غير المقصودة لتدابير الجزاءات. وفي هذا الصدد، نحن على استعداد للعمل بشكل بناء مع جميع الأعضاء الآخرين. ومن الممكن أن تكون التوصيات التي قدمها الفريق العامل غير الرسمي التابع لمجلس الأمن والمعني بالمسائل العامة المتعلقة بالجزاءات في عام ٢٠٠٦ نقطة انطلاق جيدة لإجراء مداولات جديدة في المجلس.

السيدة هايمبراك (النرويج) (تكلمت بالإنكليزية): تهنكم النرويج، سيدي الرئيس، وتهنئ الاتحاد الروسي على تولي رئاسة مجلس الأمن لشهر شباط/فبراير. وأشكر وكيل الأمين العام روزماري ديكارلو ومارتن غريفيث على إحاطتهما المفيدتين اليوم.

إن النرويج من أشد مؤيدي الأمم المتحدة وهي تنفذ جميع الجزاءات التي اعتمدها مجلس الأمن. فالجزاءات تشجع الجهات الفاعلة ذات الصلة التي تخوض نزاعات على السعي إلى تسوية النزاع بدلاً من مواصلته. والهدف من الجزاءات ردع السلوك غير المرغوب فيه والحد من موارد الجهات الفاعلة المستهدفة. ولذلك، فإن الجزاءات المحددة الأهداف أداة هامة للتصدي للأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين، ويمكن أن تكون بمثابة رادع يحول دون وقوع مزيد من الانتهاكات للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي

كوفيد-١٩ المستمرة، تزداد أهمية هذا الأمر. ومن الضروري أيضاً كفالة ألا يلحق ضرر بالأنشطة التجارية والاقتصادية المشروعة للدولة المعنية وشركائها الإقليميين. ولذلك، من المهم أن يتشاور مجلس الأمن مع جميع البلدان الرئيسية في المنطقة على نحو وافي قبل النظر في فرض أي جزاءات من هذا القبيل لأن تأثير الجزاءات لا يشعر به في أغلب الأحيان البلد المعني فحسب، بل المنطقة بأسرها.

رابعاً، أما فيما يتعلق برفع الجزاءات المحددة الأهداف من قبيل تلك المتعلقة بحظر الأسلحة وتجميد الأصول، فمن الضروري أن يضع المجلس نقاط مرجعية واقعية وقابلة للتنفيذ لتشجيع الدول الأعضاء على اتخاذ خطوات في الاتجاه الصحيح. وقد رأينا أن بعض النقاط المرجعية المحددة في حالة البلدان النامية المنكوبة بالنزاعات أعلى حتى مما حققته بعض البلدان المتقدمة. وليس هناك ما يبرر ذلك.

خامساً، من الضروري ألا تحول الجزاءات دون تلبية الاحتياجات الإنسانية المشروعة. ومع ذلك، من المهم توخي العناية الواجبة عند تقديم مساعدات إنسانية استثنائية، ولا سيما في الحالات التي يجد فيها الإرهاب ملاذاً آمناً.

وقد سبقت أمثلة على استغلال الجماعات الإرهابية استغلالاً كاملاً لتلك المساعدات الاستثنائية، مستهزئة بنظم الجزاءات، بما في ذلك نظام جزاءات لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات. كما أن ثمة أمثلة على جماعات إرهابية في جوارنا، بما فيها جماعات أدرجها المجلس على قوائم، غيرت أسماءها لتصبح منظمات إنسانية للنهرب من تلك الجزاءات. وتستخدم تلك المنظمات الإرهابية المجال الإنساني كمظلة لجمع الأموال وتجنيد المقاتلين وحتى استخدام دروع بشرية. وتخفياً تحت غطاء العمل الإنساني الذي تتيحه هذه الاستثناءات، تواصل تلك الجماعات الإرهابية توسيع نطاق أنشطتها الإرهابية داخل المنطقة وخارجها. ولذلك، فإن توخي العناية الواجبة أمر لا بد منه.

سادساً، لا تزال لجان الجزاءات تواجه تحديات كبيرة في الإشراف على تدابير الجزاءات، تتعلق بالانتهاكات التقنية للحظر المفروض

وصف الجزاءات زورا على أنها تفسير بديل للمشاكل الخطيرة الناجمة عن عوامل أخرى، بما في ذلك الدوافع الكامنة التي توجب الصراعات. ولكي نكفل فعالية وشرعية نظم الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة، ينبغي لمجلس الأمن أن يكفل وجود حد أدنى من الضمانات لاتباع الإجراءات القانونية الواجبة إزاء الأشخاص المستهدفين بالجزاءات. وفي هذا الصدد، ترحب النرويج بتعيين الأمين العام مؤخرا رئيسا جديدا لديون المظالم في لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) والقاعدة، وتود أن ترى المجلس يزيد من تعزيز هذه المهمة، ويتخذ تدابير تكفل مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة في جميع نظم الجزاءات التي يفرضها.

السيد بيانغ (غابون) (تكلم بالفرنسية): أهنتكم، سيدي، على ترؤس روسيا لمجلس الأمن في شهر شباط/فبراير. وأشكر وكيلى الأمين العام روزماري ديكارلو ومارتن غريفيث على إحاطتهما.

إنكم، في الدعوة إلى عقد المجلس لمناقشة هذا الموضوع، إنما توجهوننا، سيدي، في مسألة ممارسة النقد الذاتي اللازم بشأن فعالية الآليات المنصوص عليها في المادة ٤١ من ميثاق الأمم المتحدة من أجل صون أو استعادة السلم والأمن الإنسانيين

منذ عام ١٩٦٦، وضع المجلس ما يقرب من ٣٠ نظاما للجزاءات، ثبت أن فرضه آلية سياسة رخيصة نسبيا بالمقارنة مع الصراعات المسلحة، وإن كان من المستحيل تقريبا تحديد المستوى الدقيق للعمل المطلوب لكي يحدث نظام الجزاءات أثرا على سياسة الدولة الخاضعة للجزاءات.

ونقتصر الجزاءات على نحو متزايد على السلع أو الأفراد والكيانات المستهدفة. ويشمل نطاقها حظر الأسلحة، ومقاطعة السلع، والجزاءات المالية، مثل تجميد الأصول، وحظر بيع السلع الكمالية، وحظر السفر، وتعليق العضوية في المنظمات الدولية أو الإقليمية، والاستبعاد من المؤتمرات السياسية.

وفي حين أن معظم نظم الجزاءات تنص على إعفاءات لتلبية الاحتياجات الأساسية للجهات المستهدفة، غير أن هدفها بوضوح

الإنساني، والانتهاكات والتجاوزات لقانون حقوق الإنسان. وستساعد أيضا الجزاءات المحددة الأهداف والمصممة بعناية في حماية المدنيين ومنع العنف الجنسي والحد منه، فضلا عن تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات المسلحة.

وتولي النرويج أهمية كبيرة لضمان أن تكون الجزاءات مصممة بعناية وأن تُنفذ بفعالية. وهذه هي الطريقة التي نكفل بها تحقيق الجزاءات للأهداف والنتائج المتوخاة منها. ويقع على عاتق أعضاء مجلس الأمن مسؤولية ضمان إدخال تعديلات على تدابير الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة وتحديثها بشكل كاف كي تجسد التغييرات على أرض الواقع.

يساورنا القلق إزاء التقارير الواردة من المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال الأنشطة الإنسانية التي تفيد بأن الجزاءات قد تؤثر سلبا على عملها. ولهذا السبب، تؤيد النرويج اتخاذ إجراءات من قبيل اتخاذ القرار ٢٦١٥ (٢٠٢١) بالإجماع في نهاية العام الماضي بشأن المساعدات الإنسانية وغيرها من الأنشطة التي تدعم الاحتياجات الإنسانية الأساسية في أفغانستان. ويسرنا أيضا أن المجلس اعتمد خلال العام الماضي صياغة واضحة تؤكد على أن القصد من الجزاءات ليس التسبب في آثار ضارة من الناحية الإنسانية وأنه يجب تطبيق القانون الدولي عند تنفيذ الجزاءات.

يجب على الدول الأعضاء ومجلس الأمن في المستقبل مواصلة الحوار مع جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة، ولا سيما الجهات الفاعلة في المجال الإنساني، لضمان ألا تؤثر التدابير في المستقبل تأثيرا سلبيا على قدرة العاملين في المجال الإنساني لدى اضطلاعهم بعملهم بطريقة محايدة ومنصفة. ويجب صياغة نصوص الإعفاءات الإنسانية بطريقة توفر الوضوح اللازم لجميع الجهات الفاعلة ذات الصلة، ابتداء من الدول الأعضاء إلى الجهات الفاعلة في المجال الإنساني، وكذلك إلى القطاع الخاص، بما في ذلك القطاع المالي.

يتعين علينا أيضا أن نأخذ في الحسبان الأثر الذي قد ترتبه تدابير مكافحة الإرهاب على الأنشطة الإنسانية. ولكننا لا نستطيع أن نقبل

التي تشكل، مع جمهورية أفريقيا الوسطى، جزءا من مجتمع يتمتع بحرية حركة السلع والأشخاص. وأدعو المجلس إلى رفع حظر الأسلحة المفروض على جمهورية أفريقيا الوسطى من دون قيد أو شرط، الأمر الذي سيساعد على تخفيف الآثار الإنسانية على سكانها المدنيين.

وبغض النظر عن الغرض الحقيقي من الحظر، سواء أكان ذلك لإجبار البلد المستهدف على تغيير موقفه، أو منعه من تسليح نفسه، أو تمويله، بحرمانه من وسائل تنفيذ الإجراءات التي تستهدفها الجزاءات، أو إرسال رسالة علنية فحسب مفادها أن الدولة أو الدول التي تفرض الجزاءات لا توافق على أفعال البلد المستهدف، والنتيجة لا تزال كما هي ولم تتغير، ففعالية الجزاءات غير موجودة أو أقل بكثير من التوقعات.

إن مرونة الكيانات التي فرضت عليها الجزاءات والشعور بعدم الثقة إزاء تمثيل الأمم المتحدة في بعض المناطق، إلى جانب الزيادة في ظاهرة الانتفاخ حول القيادة، كلها تحملنا على فهم تداعيات الجزاءات الدولية. ويجب على المجلس أن يتصرف بأقصى قدر من الحذر عند اعتماده أي نظام جزاءات ضد أي دولة عضو في الأمم المتحدة وأن يأخذ دائما في الاعتبار مخاطر معاناة شعبها من الجزاءات.

إن قرار الجمعية العامة ٤٥/٥٩ يكشف عن مدى درجة قلق المجتمع الدولي إزاء الآثار الضارة للجزاءات الدولية. ويعتزم بلدي الحفاظ على الشعور بضبط النفس، وهو شعور يتشطره معنا الاتحاد الأفريقي، فيما يتعلق بفرض الجزاءات على الدول، ويدعو إلى تقييم كل حالة منها بعناية، مع مراعاة الآليات القائمة، بما في ذلك دليل تقييم الجزاءات والمبادئ التوجيهية الميدانية لتقييم الآثار الإنسانية للجزاءات. وفي نهاية المطاف، يجب أن تظل الجزاءات الدولية أداة حافزة أو رادعة وألا تستخدم لأغراض عقابية. ويجب أن يحدد بوضوح عكس مسارها وأن يقتزن بحوار سياسي مع الحكومة المستهدفة.

في الختام، أود، باسم بلدي، أن أسترعي انتباه المجلس مرة أخرى إلى مسؤوليته تجاه شعوب العالم، وهي مسؤولية منصوص عليها صراحة في ديباجة الميثاق. وقد تلقينا ولايتنا بالنيابة عن الشعوب.

استنزاف القطاعات الاقتصادية الرئيسية للكيانات المستهدفة أو إلحاق الضرر بها ماليا. وكثيرا ما تؤثر هذه التدابير على إيرادات ميزانيات الدول التي فرضت عليها جزاءات، وتؤثر حتما على الاقتصاد العام فيها وعلى مستوى معيشة الناس. ولا شك أن الرهان يهدف إلى تقويض الدعم المقدم للأنظمة الخاضعة للعقوبات على أمل أن يلومها أبناء شعبها على إفقارهم. هذا الرهان في معظم الحالات محفوف بالمخاطر بدرجة كبيرة جدا. وقد أظهرت التجربة أن من الوهم أن نأمل في عدم إلحاق الضرر بالسكان من خلال استهداف القادة السياسيين فقط.

أصبحت الجزاءات أداة شائعة الاستخدام ويتم تنفيذها تلقائيا وبشكل منهجي. وهناك ميل واضح إلى تطبيق نفس الأدوات على الحالات المتشابهة، ويتمثل الشاغل الرئيسي في التصرف بسرعة في تشكيل المقبولية الدولية لها. وبطبيعة الحال، فإن تأثير الجزاءات يتسبب بمشاكل أكثر عندما تكون أحادية الجانب، لا سيما فيما يتعلق بتوافقها مع الميثاق والقانون الإنساني الدولي. وهذا ما دفع الاتحاد الأفريقي، في دورته العادية الثالثة والثلاثين، إلى حث جميع الدول على الامتناع عن اتخاذ تدابير قسرية وأحادية الجانب تعرقل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالكامل وتؤثر على التمتع الكامل بحقوق الإنسان.

ومن بين أنظمة الجزاءات الحالية البالغ عددها ١٤ نظاما، هناك ثمانية نظم تتعلق مباشرة بالبلدان الأفريقية - جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والصومال، والسودان، وجنوب السودان، وليبيا، وغينيا - بيساو، ومالي.

إن حالة حظر توريد الأسلحة في جمهورية أفريقيا الوسطى ملفتة للنظر بوجه خاص. ومما يجدر ذكره هنا أن سلطات ذلك البلد المنتخبة ديمقراطيا، والتي تعاني من استمرار حالة عدم الاستقرار والهجمات المستمرة من جانب الجماعات المسلحة، قد حُرمت من قدرتها الكاملة على الحصول على معدات تمكنها من التعامل بفعالية مع الجماعات المسلحة التي غالبا ما تكون لديها أسلحة أكثر تطورا وتكتسح البلد، بينما تقوض سلطة الدولة في جزء كبير من الأراضي الوطنية.

إنها حالة لا تطاق بالنسبة لأبناء شعب جمهورية أفريقيا الوسطى، ولا يمكن أن يتحملها جيران البلد المباشرين والبعيدين، مثل غابون،

لقد قطع مجلس الأمن شوطاً طويلاً في تحسين نظم الجزاءات التي فرضها مع الانتقال إلى الجزاءات المحددة الأهداف، وأنشأ إعفاءات إنسانية، واستحدث آليات للرصد من خلال أفرقة الخبراء. ورغم التقدم المحرز في مجال التقليل إلى الحد الأدنى من الأثر السلبي للجزاءات، لا تزال ترد معلومات كثيرة عن عواقبها غير المقصودة على المساعدة الإنسانية. ولهذا السبب، تشجع البرازيل المجلس على مواصلة عمله لتعديل إطار الجزاءات بحيث تقلص من المعاناة الإنسانية إلى أدنى حد، بدلاً من تشديدها.

أولاً، ينبغي أن تكون الجزاءات محدودة في نطاقها وعناصرها الزمنية، ويفضل أن يتم ذلك بإدراج بنود الانقضاء في ولاياتها، على النحو الذي ذكره ممثل الصين. وأنظمة الجزاءات التي تستمر لسنوات هي علامات تنذر إما بفعاليتها المحدودة في تلك الحالة بالذات أو عدم وجود أدوات إضافية لمعالجتها.

ثانياً، لدى تصميم أو تجديد نظام من نظم الجزاءات، ينبغي بذل جهود في إعداد تقارير تقييم تتضمن الآثار الإنسانية المحتملة لتدبير معين. وينبغي أن يكون هناك رصد أفضل للعواقب الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية للجزاءات.

ثالثاً، ينبغي أن تحدد بوضوح معايير الإدراج في القائمة وشروط رفع الجزاءات. كذلك فإن المعايير الواضحة والمحددة جيداً لتخفيف الجزاءات من سبل قياس التقدم المحرز والإيماء إلى الطابع المؤقت للقيود.

رابعاً، بينما نقر بالطابع الخاص لكل نظام من نظم الجزاءات، لا بد من زيادة الاتساق في الإعفاءات الإنسانية. إن استحداث جوانب إنسانية في نظامي الجزاءات في الصومال وأفغانستان تعتبر أمثلة جيدة يمكن تكرارها في حالات أخرى. ويجب أن تكون الجهات الفاعلة في المجال الإنساني قادرة على تقديم المساعدة للمدنيين المحتاجين. وإذا لم تتمكن من القيام بأعمال الإغاثة الإنسانية والمحايدة بسبب الإفراط في الامتثال أو تجريم أنشطتها، فإن الفئات الأشد ضعفاً ستكون أول من يتحمل العواقب. وهذا أمر ذو أهمية خاصة الآن عندما نشهد أن مرض فيروس كورونا يزيد من ضعف السكان.

ونضطلع بعملاً مشتركاً من أجل أمنها وكرامتها. ويجب ألا يغيب عن بالنا هذا الهدف الأساسي.

السيد كوستا فيلهو (البرازيل) (تكلم بالإنكليزية): سيدي الرئيس، أود أولاً أن أهنئكم ووفدكم على توليكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر، وأن أشكر النرويج على الطريقة التي أدارت بها الرئاسة في شهر كانون الثاني/يناير.

تعرب البرازيل عن تقديرها لروسيا لتنظيمها مناقشة بشأن الجزاءات وعواقبها الإنسانية أو غير المقصودة. وأود أيضاً أن أشكر مقدمي الإحاطات، وكيالتي الأمين العام روزماري ديكارلو ومارتن غريفيث - على سردهما المنور لنا.

إن ميثاق الأمم المتحدة يوفر لمجلس الأمن مجموعة من الصكوك للحفاظ على السلم والأمن الدوليين، والجزاءات من بين تلك الصكوك. وعندما تستدعي الحالة على أرض الواقع اتخاذ إجراءات إنفاذ من جانب المجلس، فإن الجزاءات بمثابة بدائل لاستخدام القوة المسلحة. ومع ذلك، شأنها شأن أي تدبير قسري، ستكون لها عواقب غير مقصودة.

حيث يوجد حتى الآن ١٤ نظاماً للجزاءات سارية المفعول، وما يقرب من ٥٠٠ قائمة، قد يتساءل المرء عما إذا كان التدبير الذي ينبغي أن يكون الملاذ الأخير قد أصبح الخيار المفضل للتعامل مع الأزمات المستعصية. ويمكن التساؤل أيضاً عما إذا كانت المعايير الحالية لفرض الجزاءات لا تزال تقتصر على صون السلم والأمن، أو ما إذا كانت تتجاوز هذا الهدف في بعض الحالات.

ويمكن أن تكون الجزاءات مشروعة وفعالة عندما تتخذ على نحو متعدد الأطراف ومستهدفة استراتيجياً وترمي إلى أن يكون لها أثر ضئيل على السكان المدنيين. ينبغي لها، كتدبير الملاذ الأخير، أن تتبع مبدأ استنفاد الحلول الدبلوماسية وأن تكون جزءاً من استراتيجية شاملة للتغلب على الأزمة. ففي نهاية المطاف، لا يمكن للتدابير الأمنية وحدها أن تحل بصورة ملائمة الأغلبية الساحقة من الحالات المدرجة في جدول أعمال المجلس.

أن أستعرض ثلاثة سُبُل يمكننا من خلالها ضمان فعالية الجزاءات واستهدافها قدر الإمكان وهي: الالتزام بالحد الأدنى من العقوبات غير المقصودة؛ العمل معاً بوصفنا أعضاء في مجلس الأمن لنشر الجزاءات عندما نعلم أنها ستساعد المدنيين؛ وعدم تقويض الجزاءات ومفاهمة الحالات التي تجعل هذه التدابير ضرورية في المقام الأول.

أولاً، يجب أن نبذل كل ما في وسعنا لضمان فعالية الجزاءات واستهدافها، والتقليل من العقوبات غير المقصودة إلى أدنى حد. إن الولايات المتحدة ملتزمة تماماً بذلك، وبالقيام بخطوات لحماية إيصال المعونة الإنسانية. وفي الواقع، قادت الولايات المتحدة الجهود في كل حالة أنشأ فيها مجلس الأمن عملية إنسانية أو عملية إعفاءات إنسانية من الجزاءات. وفي بعض الحالات، يمكن للإعفاءات الإنسانية أن تعزز الجزاءات بضمان توجيه تكاليفها الاقتصادية على نحو أكثر فعالية.

لقد دأبنا على القيام بذلك في اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، واليمن، والصومال. وفي الآونة الأخيرة، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢٦١٥ (٢٠٢١)، الذي قدمته الولايات المتحدة في كانون الأول/ديسمبر لإنشاء نظام إنساني في نظام الجزاءات المفروضة على أفغانستان. وهذه الاستحداث مهمة للمساعدة في ضمان استمرار تدفق المعونة الإنسانية المنقذة للحياة إلى الأشخاص الذين هم بأمر الحاجة إليها. فهذا يكفل بأن يشعر القادة والكيانات والأفراد المستهدفون بألم الجزاءات، وليس المواطنين العاديين، أو أولئك الذين يحاولون مساعدتهم. هؤلاء الأفراد سيجادلون بأن الناس يتعرضون للأذى، ولكن الحقيقة أنهم هم الذين يتضررون منها، وهم المسؤولون عن إيذاء الناس العاديين.

نرحب بإجراء المجلس المزيد من المناقشات عن هذا الموضوع. ونشجع لجان الجزاءات على رصد العوائق التي تعترض إيصال المساعدة الإنسانية، وعلى العمل مع المنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات المقدمة للمعونة - أي المشاركة التي يرفضها بعض أعضاء المجلس - لمنع ومعالجة أي أثر غير مقصود للجزاءات. وفي غضون ذلك، ستظل الولايات المتحدة في حوار مستمر مع شركائها

ركّزت البرازيل تعليقاتها على الجزاءات التي فرضتها الأمم المتحدة. ولا يعني هذا الاختيار بأي حال من الأحوال أننا لا نشعر بالقلق إزاء الآثار الإنسانية الوخيمة للتدابير القسرية الأحادية الجانب. بل يعني أننا اخترنا التركيز على سُبُل تحسين التدابير التي يسمح بها ميثاق الأمم المتحدة، ولا يحظرها القانون الدولي.

أود أن أختتم بياني بسؤال يتعين أن نتأمل فيه بعمق. في السيناريوهات المتزايدة التعقيد التي تحفز على الصراعات المسلحة جراء وجود العديد من الدوافع الهيكلية، كيف يمكننا ضمان فعالية الجزاءات في تعزيز استدامة السلام، في حين أن عواقبها الإنسانية لا تزال مجرد فكرة عارضة؟ بالنسبة للبرازيل، ينبغي أن يكون الأثر السلبي للجزاءات على السكان المدنيين في صميم أي تقييم لجدوى فرض الجزاءات في حالة معينة، لأن الجزاءات ينبغي ألا تسبب ضرراً أكبر مما يقصد بها أن تمنع وقوعه.

السيدة توماس - غرينفيلد (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت

بالإنكليزية): أشارك الآخرين الترحيب بكم، سيدي الرئيس، على توليكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر، وأتمنى لكم كل النجاح. وأود أيضاً أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر النرويج مرة أخرى على رئاستها الناجحة خلال شهر كانون الثاني/يناير. وأشكر وكالة الأمين العام ديكارلو، ووكيل الأمين العام غريفيث على إحاطتهما وملاحظتهما.

إن الجزاءات أداة فعالة، وكما استمع المجلس من وكالة الأمين العام ديكارلو، يمكن لها أن تكون أداة حيوية لردع التهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان والتصدي لها، وفي نهاية المطاف، تعزيز أمن المدنيين الضعفاء. إنها تجعل من الصعب على الإرهابيين جمع الأموال عن طريق النظم المالية الدولية. وقد أبطأت تطوير قدرات معينة في برامج جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية غير المشروعة في مجال أسلحة الدمار الشامل والقذائف التسيارية. فهي تقيد موارد أولئك الذين يفسدون عمليات السلام ويهددون حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة، ويرتكبون الفظائع ويعرقلون المساعدة الإنسانية.

ويمكن استخدام الجزاءات، كأى أداة أخرى، استخداماً فعالاً أو هزئياً، ولكن هذا سبب لنشرها بعناية، وليس لإدانتها تماماً. أريد اليوم

تلك التدابير، فإنها تقوض فائدة تلك الأدوات وعمل المجلس نفسه. وفي الوقت نفسه، من حق فرادى الدول الأعضاء أو المجموعات المتعددة الأطراف الأخرى قانونيا وأخلاقيا أن تفرض جزاءات بمفردها، عند الاقتضاء، لتحقيق تلك الغايات الهامة.

وأود أن أوضح أن الولايات المتحدة تفضل كثيرا فرض جزاءات باستخدام وسائل متعددة الأطراف، مثل مجلس الأمن. ولكن، كما نعلم جميعا، فإن المجلس يمكن أن يصل إلى طريق مسدود في كثير من الأحيان، مما يقوض قدرته على صون السلام والأمن الدوليين. ويثبت في بعض الأحيان عدم استعداد الدول الأعضاء، بما فيها حتى دول أعضاء في مجلس الأمن، للتقيد بميثاق الأمم المتحدة بتنفيذ واجباتها الملزمة.

وفي مثل هذه الحالات، فإن الولايات المتحدة وبلدانا أخرى كثيرة في العالم مستعدة لاستخدام الأنظمة المشروعة لعملائنا السيادية ونظمنا المالية المحلية كوسيلة ضغط اقتصادية للتصدي للتحديات العالمية الملحة مثل الانتشار النووي وانتهاكات وخروقات حقوق الإنسان والفساد.

ويساورنا القلق لأن بعض أعضاء المجلس ودولا أعضاء أخرى استغلوا هذه المناقشة لانتقاد الجزاءات التي تفرضها فرادى الدول الأعضاء ونزع الشرعية عنها، بل إن البعض جادلوا بأن هذه الجزاءات غير قانونية. وترفض الولايات المتحدة هذا الموقف رفضا قاطعا. فمن الثابت أن الجزاءات التي تفرضها فرادى الدول الأعضاء أو مجموعات الدول الأعضاء تتسق مع القانون الدولي.

وتُثبت الممارسة الواسعة النطاق والقديمة الأزل للدول، سواء من جانب الولايات المتحدة أو الاتحاد الأوروبي أو دوله الأعضاء أو العديد من الدول الأعضاء الأخرى، أن الجزاءات التي تفرضها فرادى الدول أداة مشروعة وفعالة للتصدي لطائفة من الأفعال. ولذلك، فإننا نؤيد تأييدا كاملا الشركاء والمنظمات الإقليمية، مثل الاتحاد الأوروبي والاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، الذين يفرضون جزاءاتهم الخاصة ردا على التهديدات. وكثيرا ما ننسق

في المجال الإنساني، ومع وكالات الأمم المتحدة وغيرها بشأن كيفية ضمان عدم تأثير الجزاءات على عملهما

ثانيا، ينبغي لمجلس الأمن أن يواصل استخدام الجزاءات، عند الاقتضاء، لتحسين حياة الناس في مناطق النزاع وحماية المدنيين وتعزيز التسوية السلمية للمنازعات. إننا نسمع بانتظام الضحايا يطلبون منا فرض جزاءات على منتهكي حقوق الإنسان في بلدهم. والسبيل هو العمل معا لضمان فعالية تلك الجزاءات. وإذا ما تم تنفيذ الجزاءات على النحو الصحيح، فإنها يمكن أن تقلل إلى أدنى حد من المعاناة وأن تنصدي للفساد السياسي والعنف وسوء المعاملة والقمع. ويمكنها أن تمنع وقوع الأسلحة في أيدي من قد يستخدمونها لاستهداف المدنيين، فيما تسمح إجراءات الاستثناء للجهات الفاعلة المشروعة، مثل الحكومات المضيفة، بتأمين الموارد التي تحتاج إليها.

ويمكننا معا استخدام الجزاءات المحددة الأهداف لردع الهجمات على العاملين في مجال المعونة الإنسانية أو المنظمات الإنسانية وعلى العاملين في المجال الطبي وموظفي الأمم المتحدة. ويشمل ذلك استخدام الجزاءات المحددة الأهداف للتصدي لهجمات الجماعات شبه العسكرية مثل مجموعة فاغنر، التي تحد أفعالها من إمكانية الوصول إلى أضعف السكان في الأزمات الإنسانية وتفاقم النزاعات أو تطيل أمدتها وتزيد من المعاناة.

ويقودني ذلك إلى النقطة الثالثة والأخيرة. كثيرا ما يعرقل أعضاء مجلس الأمن أو يقوضون عمل المجلس الروتيني بشأن الجزاءات. ويحول بعض أعضاء المجلس دون إدراج أسماء مخربين لعمليات السلام وإرهابيين بارزين ومنتهكين لحقوق الإنسان ومتهربين من الجزاءات في قائمة الجزاءات على الرغم من الأهمية البالغة لهذا الأمر. وهم يمنعون التعيين الروتيني لأعضاء أفرقة الخبراء المعنية بالجزاءات، بما في ذلك خبراء الشؤون الإنسانية. وهم يزيّدون من صعوبة قيام الجهتين بالعمل على النحو المنشود. وينبغي لنا العمل معا لإصلاح ذلك.

وعندما تتجاهل الدول الأعضاء الجزاءات عمدا أو تتجاهل نشاط التهريب من الجزاءات أو لا تفي بالالتزامات التي قطعناها جميعا لإنفاذ

النزاع؛ وتحسين إدماج تدابير الجزاءات في استراتيجيات أوسع نطاقا للدبلوماسية الوقائية وبناء السلام وتسوية النزاعات. وننتقل إلى العمل بحسن نية مع شركائنا في المجلس من أجل تشجيع خطاب أكثر إيجابية ومثمر بقدر أكبر بشأن تلك المسائل.

السيد خوجة (ألبانيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أهنيئ النرويج على رئاستها الممتازة في كانون الثاني/يناير وأن أتمنى لروسيا كل التوفيق في رئاسة مجلس الأمن خلال هذا الشهر. كما أود أن أشكر وكالة الأمين العام ديكارلو ووكيل الأمين العام غريفيث على إحاطتهما.

إن الجزاءات أداة هامة كجزء من الجهود المشتركة لصون السلام والأمن الدوليين دون اللجوء إلى استخدام القوة. وميثاق الأمم المتحدة واضح جدا بشأن ضرورة استخدام الجزاءات لمنع المزيد من العنف والتصدي للتهديدات للسلام أو الإخلال بالسلام أو أعمال العدوان. وعلى هذا النحو، تمثل الجزاءات المحددة الأهداف أداة يتعين استخدامها بأقصى قدر من العناية والدقة بوصفها رادعا ووسيلة للمساءلة عند ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان وفظائع جسيمة.

ولكن واضحين: إن أحدا لا يريد فرض جزاءات لمجرد فرضها. إنها تُستخدم لمنع المزيد من الضرر. وتكمن قوتها في تماشيها مع القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان كجزء من استراتيجية وإجراءات شاملة للحفاظ على السلام والأمن. وعندما يقف المجلس بكامل ثقله خلف الجزاءات وتحترمها الدول الأعضاء، فإنها تسهم في تحقيق النتائج المرجوة، كما سمعنا أيضا من مقدمي الإحاطتين.

وتؤيد ألبانيا تأييدا تاما الجزاءات المحددة الأهداف التي تستجيب لحالات محددة. وينبغي أن تكون الجزاءات مدروسة ومتناسبة كي تكون فعالة وينبغي تجنب أي أضرار تبعية أو عواقب غير مقصودة في نهاية المطاف. ولا تضر الجزاءات المحددة الأهداف بالاقتصاد. ولا تضر بالسكان أو تؤثر على الاحتياجات الأساسية مثل الغذاء والدواء. وتتطلب الأعمال الفظيعة، مثل الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية والتعذيب والاسترقاق والقتل خارج نطاق القضاء والعنف

مع هؤلاء الشركاء والمنظمات الإقليمية عندما يحول تأزم الموقف دون اتخاذ مجلس الأمن لإجراءات.

إنني أدرك أنه ربما تكون هناك خلافات أيديولوجية بين أعضاء المجلس حول توقيت استخدام الجزاءات وكيفية استخدامها، ولكن في الوقت نفسه، صوت جميع أعضاء المجلس مؤيدين لفرض جزاءات نعلم أنها ستتصدى للتهديدات العالمية مثل تنظيم داعش. كما أننا جميعا نتشاطر نفس الالتزام بضمان ألا تضر تلك التدابير بالمدنيين الأبرياء. وبناء على مجالات الاتفاق تلك، أمل أن يتمكن المجلس من إيجاد طريقة للعمل معا من أجل أن يحقق تلك الأهداف ويقلل لأدنى حد من جهود تقويض تلك الأدوات البالغة الأهمية.

فيما يتعلق تحديدا بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فقد استمع المجلس من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، في إحاطته المقدمة في كانون الأول/ديسمبر إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، أن العقبة الرئيسية أمام إرسال المساعدة الإنسانية إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية هي إغلاق الحدود الذي فرضته جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على نفسها، وليس الجزاءات الدولية، كما زعم زملأؤنا اليوم.

ولا تزال الولايات المتحدة ملتزمة بمعالجة الحالة الإنسانية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ولهذا السبب، نواصل دعم سرعة بت لجنة جزاءات القرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) في طلبات الاستثناءات من الجزاءات لفائدة منظمات المعونة. ولهذا السبب أيضا، نعمل الآن عن كثب مع الأمانة العامة لإنشاء قناة مصرفية موثوقة.

ونهيى بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تبدي التزامها بتحقيق رفاه شعبها باحترام حقوق الإنسان ووقف تمويل برنامجها غير المشروع لأسلحة الدمار الشامل والقذائف التسيارية وإعطاء الأولوية لاحتياجات شعبها من الكوريين الشماليين الضعفاء.

ويجب أن نفعل المزيد لمساعدة البلدان في تنفيذ الجزاءات بفعالية؛ وتنشيط عمل لجان الجزاءات وأفرقة الخبراء التابعة لمجلس الأمن، التي ترصد التنفيذ وتقدم تقارير هامة للغاية عن حالات

المسؤولين عن السياسات أو الأعمال التي تنتهك قانون حقوق الإنسان انتهاكا واضحا، وهي أيضا جزاءات وقائية وتدرجية ويمكن التراجع عنها، كما أنها متناسبة مع الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها. وقد أعربنا أيضا عن تأييدنا للتدابير والجزاءات التي فرضتها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، من منطلق اقتناعنا بأنها تدابير تهدف إلى معالجة مسائل ملحة وهامة والمساعدة على إصلاحها.

أود في الختام أن أؤكد مرة أخرى على الأهمية التي توليها ألبانيا للتنفيذ القوي لنظم الجزاءات كجزء من الجهود الشاملة، مع البقاء ملتزمة التزاما كاملا بكفالة فعالية الجزاءات والامتثال التام لالتزاماتنا بموجب ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني.

السيد كيبينو (كينيا) (تكلم بالإنكليزية): أهني الاتحاد الروسي على توليه رئاسة مجلس الأمن لشهر شباط/فبراير، وأشيد بالنرويج على رئاستها الناجحة لشهر كانون الثاني/يناير. كما أشكر وكالة الأمين العام روزماري ديكارلو على إحاطتها.

من منطلق دعم الأمين العام السابق كوفي عنان للجزاءات فإنه كان يعتبرها "نقطة الوسط الضرورية التي تفصل بين الحرب والكلام" (A/59/565، الفقرة ١٧٨). قد يكون الأمر كذلك، ولكننا نعلم أيضا أن الجزاءات يمكن أن تكون مدمرة للمدنيين، دون أن تحقق أهدافها المقصودة. وقد يكون من الصعب في تلك الحالات التمييز بينها وبين أعمال العقاب الجماعي التي تشكل تعديا على شعورنا بالحق الأخلاقي. وليس من غير المألوف أن تعزز الحكومات المستهدفة دعمها المحلي والدولي بسبب شعورها بالتعرض لإكراه جماعي.

وربما أن السيد عنان قد وضع الجزاءات في مكانة بين الحرب والكلام، ولكن من الواضح أنه كان يفهم النزاعات الدولية فهما جيدا بما يكفي ليعرف أنها يمكن أن تكون شكلا من أشكال الحروب. وإذا طبقت هذه الجزاءات بمراعاة غير كافية لمعاناة المدنيين وبافتقار إلى الإحساس بالتناسب فمن الممكن أن يكون لها نفس الأثر المنهك على بلد ما مثل الحرب النشطة. وفي حين تختلف عمليات الحصار والجزاءات اختلافا جوهريا في تطبيقها إلا أن آثارها يمكن أن تكون مماثلة.

الجنسي والجنساني والأعمال التي تنتهك سيادة الدول وسلامتها الإقليمية، ردا سريعا ومحدد الأهداف.

ولا يمكننا أن نقبل بكنز الثروات التي كثيرا ما تُجمع عن طريق سرقة الموارد الطبيعية للبلدان في حسابات خفية في الخارج. ولا يمكننا تصور أن يكون بوسع الأفراد الذين ينتهكون عمليات السلام علنا السفر كما يحلو لهم في جميع أنحاء العالم وأن يجمعوا مزيدا من الثروات لا يمكننا أن نتقبل المستبدن الذين يجوعون المدنيين بعرقلة الجهود الإنسانية، أو الذين ينتهكون علنا القوانين الوطنية والدولية للاستيلاء على السلطة أو البقاء فيها بصورة غير قانونية. ولهذا السبب تُستخدم الجزاءات كوسيلة للمساءلة.

ونحن نتفق تماما مع الرأي القائل بضرورة رصد الجزاءات المستهدفة بانتظام وبشكل سليم. وينبغي أن يكون الرصد جزءا لا يتجزأ من نظم الجزاءات طوال فترة وجودها، بما في ذلك رصدها في مراحل الصياغة والتنفيذ والتقييم. ينبغي للرصد أن يعزز فعالية الجزاءات، ولكن ينبغي له أيضا أن يحدد إعفاءات ملزمة، حسب الحاجة والأهمية، أو أن يحدد استثناءات لنظم جزاءات معينة من أجل الحد من عواقبها غير المقصودة.

ولتحقيق ذلك ينبغي لمجلس الأمن أن يولي قدرا أكبر من الاهتمام والدعم للجان وأفرقة الخبراء المعنية بالجزاءات من أجل تخفيف الآثار السلبية للجزاءات، مع رصد التنفيذ الكامل لها وفقا لولايتها. وهذا بالتحديد ما فعله القرار ٢٦١٥ (٢٠٢١) بشأن أفغانستان، فقد وفر استجابة في الوقت المناسب مع إتاحة المجال للمساعدة الإنسانية التي تشتد الحاجة إليها في ذلك البلد.

ولأسف، هناك أوقات يخفق فيها المجلس في التصدي للمسؤولين عن الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان ومحاسبتهم - بل وحتى المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية. وفي مثل هذه الحالات تتدخل المنظمات الإقليمية أو فرادى البلدان.

في هذا الصدد، وكمسألة موقف مبدئي، تؤيد ألبانيا الجزاءات التي فرضها الاتحاد الأوروبي، والتي يتم تقييمها بعناية، وتستهدف

توفير الاستثناءات المناسبة، مع رفع معايير لوجستيات المساعدات الإنسانية والتأكد من أنها مقترنة بتدابير قوية للحد من تمويل الإرهاب. رابعاً، وفيما يتصل بالتوصية السابقة، يمكن لمجلس الأمن أن يفعل المزيد من أجل توضيح الاستثناءات للدول والمنظمات الإنسانية والقطاع الخاص.

خامساً، وأخيراً، نقترح أن نضع في نظم الجزاءات المطلب التلقائي لإجراء استعراضات دورية للتأكد من أنها لا تزال تفي بالغرض منها في جميع المراحل. إن معظمنا يرى قيمة هذه الاستعراضات الدورية في قوانيننا الوطنية؛ ونحث الأعضاء على مشاركة هذه الممارسات الجيدة مع المجلس.

السيد أغيمان (غانا) (تكلم بالإنكليزية): من دواعي سروري أن أراكم، سيدي الرئيس، نترأسون مجلس الأمن لشهر شباط/فبراير. تؤكد غانا لوفدكم تعاونها وتظل واثقة بقيادتكم القديرة. كما أود تهنئة السفارة منى يول وفود النرويج على قيادتهما الممتازة للمجلس خلال شهر كانون الثاني/يناير.

إننا نرحب بالموضوع الذي تركز عليه مناقشة اليوم ونعرب عن تقديرنا لوكالة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام، روزماري ديكارلو، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، مارتن غريفيث، على إحاطتهما الثاقبتين.

إن مسألة الجزاءات هي مسألة متأصلة في مبادئ القانون الدولي ومنصوص عليها في الفصل السابع، المادة ٤١، من ميثاق الأمم المتحدة. وكما يتوخى الميثاق، لا يُقصد بالجزاءات تحقيق أهداف دخيلة بل هي مطلوبة كأداة لتعديل سلوك أي دولة تقوم بأفعال تنتهك التزاماتها بموجب الميثاق، وعندما تشكل تلك الأفعال تهديداً للسلام والأمن الدوليين، دون اللجوء إلى استخدام القوة.

منذ أواخر الستينيات، حين قام مجلس الأمن بتنفيذ أول نظام للجزاءات رداً على الاستيلاء غير المشروع آنذاك على السلطة في روديسيا الجنوبية، أنشئ ٣٠ نظاماً للجزاءات في المجمل، بدرجات متفاوتة من النجاح وعواقب متفاوتة في تنفيذها.

في سبتمبر/أيلول ٢٠١٨، قال المقرر الخاص المعني بالتأثير السلبى للتدابير القسرية الانفرادية على التمتع بحقوق الإنسان، السيد إدريس الجزائري، أمام مجلس حقوق الإنسان، إن الجزاءات الاقتصادية يمكن أن تتحول إلى عمليات حصار "تعرض الناس لويلات الحرب الاقتصادية في زمن السلم". والمسألة التي يبقى لنا أن نحددها هي متى تكون الجزاءات مطلوبة، مع ما لها من مخاطر، وكيف يمكن لمجلس الأمن أن يستخدمها على أفضل وجه.

لقد استمعنا اليوم إلى العديد من التوصيات، ولدى كينيا بضع توصيات أخرى تود عرضها.

أولاً، يجب أن ننظر إلى أخلاقيات الجزاءات وقانونيتها إلى جانب أثرها الإنساني. وعندما تُطبق الجزاءات من طرف أحادي فإنه يتم تقويض شرعيتها. لقد أدى تواتر الجزاءات الانفرادية واتساع نطاقها إلى تزايد الرأي القائل بأنها أسلحة الأقوياء ضد من هم ضعفاء وفي أوضاع هشة. وبذلك تكون قد قوضت الثقة في تعددية الأطراف. إننا نحث على التحفظ الشديد في استخدامها.

ثانياً، يجب معاقبة الجماعات الإرهابية بنفس القدر. فنحن جميعاً نعلم أن الأمر يقتضي تعطيل مواردهم المالية وتجنيدهم وتحركاتهم في جميع أنحاء العالم. ومع ذلك، يعتبر بعض أعضاء مجلس الأمن اليوم أحد فروع تنظيم القاعدة في الصومال الذي قتل الآلاف في بلدان متعددة مجرد طرف سياسي محلي مُفسد. ومحاولات التصدي للصعوبات الإنسانية من الناحية العملية لم تحظ حتى الآن بالدعم الكافي. لا يمكن أن يكون لدينا مساران لمكافحة الإرهاب ثم نزع أن المجلس لا يكيل بمكيالين إزاء الأرواح التي يُزهقها الإرهاب. إننا نحث الوفود على إعادة النظر في مواقفها من أجل مصلحتنا المشتركة.

ثالثاً، تشعر الجماعات الإرهابية والإجرامية بالارتياح حين تعلم أنها ستواجه جزاءات أخف إذا ما تجادل المدافعون عن الشؤون الإنسانية على أساس تأثيرها على الأبرياء. إنهم يأخذون حتى رسوماً على وصول المساعدات الإنسانية إلى الضعفاء ويستخدمون تلك الأموال في شن هجمات على المدنيين. يجب أن نكون جادين في

التوجيهية يتطلب دراسة متأنية، لا سيما فيما يتعلق بطلبات الإعفاء من أحكام تجميد الأصول التي لها صلة مباشرة بالمسائل الإنسانية. وفي ذلك الصدد، ينبغي لأفرقة الخبراء المعنية للمساعدة في عمل لجان الجزاءات أن تزيد من انخراطها وتعاونها مع المنظمات الإنسانية الوطنية والإقليمية والدولية العاملة في مجالات عملها لجمع المعلومات والبيانات عن أثر الجزاءات على عمل المنظمات الإنسانية من أجل الإسهام قدر الإمكان في الرصد وإعداد التقارير وصنع السياسات. وينبغي للمجلس أيضا أن يُقيّم بانتظام كيف تكفل الدول الأعضاء ألا ينتهك تنفيذها للجزاءات القانون الدولي الإنساني. وينبغي تقييم الأثر على الفئات الضعيفة، إلى جانب تأثير الجزاءات على دول ثالثة.

ثالثا، تشدد غانا على الحاجة إلى تعزيز آليات الإعفاء للأغراض الإنسانية لحماية سبل معيشة السكان، على النحو المتوخى في المادة ٥٠. غير أنه لا يبدو أن الإعفاءات الحالية تعالج المشكلة الإنسانية معالجة كاملة، لا سيما عندما تكون جزاءات شاملة قد فرضت.

رابعا، تود غانا أن تشير إلى أنه على الرغم من أن المسؤولية عن تخفيف حدة الأزمات الإنسانية المرتبطة بالجزاءات تقع على عاتق مجلس الأمن، فإن للحكومات والكيانات الوطنية كذلك دور تؤديه في ضمان الوصول الكامل ومن دون عوائق إلى السلع الإنسانية وأقصى قدر من التعاون مع العاملين في قطاع المساعدة الإنسانية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للحكومات الوطنية، مسترشدة بمعرفة محنة شعوبها على الصعيد الاجتماعي - الاقتصادي بسبب الجزاءات، أن تتوقف عن اتخاذ إجراءات تضر بالسلام والأمن الدوليين وقد تستدعي فرض جزاءات.

في بياني، لم تركز غانا على فرض جزاءات انفرادية انتهاكا للقانون الدولي لأن ذلك لم يشر إليه باعتباره الهدف الرئيسي لهذه المناقشة. غير أننا نعيد تأكيد موقفنا بأن الجزاءات الانفرادية التي تنتهك القانون الدولي، والتي غالبا ما تكون لها عواقب بعيدة المدى على السكان المتضررين، غير مقبولة.

كما إنني لم أتناول الجزاءات التي تفرضها منظمات دولية وإقليمية أخرى على أعضائها المخطئين. وعلى الرغم من أن تلك المسألة

ولئن كان لفرض الجزاءات على نطاق واسع تداعيات سلبية غير متناسبة على السكان، يمكن كذلك ملاحظة بعض النجاحات في مجالات عكس مسار الأنظمة غير الشرعية؛ وعرقلة تخطيط الشبكات الإرهابية وتمويلها وتنظيمها؛ وتفكيك الشبكات غير المشروعة والتدفقات المالية للجماعات المسلحة، ولا سيما الجهات الفاعلة من غير الدول؛ والحد من التدفق غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛ وزيادة التركيز على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، من بين النجاحات الأخرى.

وبغض النظر عن النتائج التي تحققت، تظل الجزاءات أداة هامة لصون السلم والأمن الدوليين. وإذا ما أوقفت جميع الدول الأعضاء، بصفة خاصة، بالتزاماتها بتنفيذ قرارات المجلس بحسن نية، على النحو المتوخى في المادتين ٢٥ و ٤٨ من ميثاق الأمم المتحدة وبطريقة تحول دون الالتفاف عليها من قبل الدول التي فرضت عليها، فإننا نعتقد أن الجزاءات يمكن أن تكون قصيرة وفعالة وأقل ضررا بالسكان المدنيين.

ولأسف كانت بعض نظم الجزاءات طويلة الأمد، وكانت أثارها الإنسانية وعواقبها غير المقصودة على السكان المدنيين والدول الثالثة مدمرة جدا. ولذلك، فإن علينا مسؤولية - لا داخل المجلس فحسب، بل كذلك وسط عموم الدول الأعضاء في المنظمة - عن التدقيق في تنفيذ الجزاءات بطريقة أكثر توجيهها وفعالية في تقويم السلوك الخاطئ للدول الخاضعة للجزاءات.

وتود غانا أن تركز على أربع نقاط، مع التركيز على كيفية تحسين تنفيذ نظم جزاءات الأمم المتحدة بغية تخفيف الآثار الإنسانية وغيرها من العواقب غير المقصودة على السكان.

أولا، يجب ألا تفرض الجزاءات إلا كملاذ أخير عندما ينشأ تهديد للسلم والأمن الدوليين. فقبل فرض الجزاءات، يجب بذل جهود جادة لاستنفاد جميع تدابير التسوية السلمية الواردة في الفصل السادس من الميثاق.

ثانيا، يمكن أن تستفيد العمليات التي تتبعها لجان الجزاءات التابعة للمجلس من زيادة الشفافية والمساءلة. إن تطبيق المبادئ

غاية في حد ذاتها؛ إنها جزء من استراتيجية سياسية تهدف إلى منع نشوب النزاعات وحلها ومكافحة انتشار الأسلحة النووية ومكافحة الإرهاب ومكافحة انتهاكات القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان.

وقد شهدت الجزاءات تغييرات هامة في السنوات الأخيرة، لا سيما للأخذ في الحسبان آثارها السلبية المحتملة على إيصال المساعدة الإنسانية والطبية. فيجب أن نضمن أنها محددة الأهداف ومتناسبة. ويجب أيضا أن تكون مرنة وقابلة للعكس، ويجب رفعها عند تحقيق أهدافها.

ويجري رصد تنفيذ جزاءات المجلس بعناية. وفي ذلك الصدد، أود أن أشيد بعمل لجان الجزاءات وأفرقة الخبراء التي تضطلع بدور أساسي في ذلك الصدد.

فعندما يتم وضع نظام للجزاءات، تقع على عاتق المجلس مسؤولية واحدة - وهي ضمان إيصال المساعدة الإنسانية إلى جميع المحتاجين. وغني عن القول أن وضع وتنفيذ الجزاءات يجب أن يتم في امتثال تام للقانون الدولي الإنساني.

ولذلك أدخل المجلس إعفاءات للأغراض الإنسانية لضمان ألا تعوق الجزاءات التي فرضتها الأمم المتحدة تعزيزا للقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)، فيما يتعلق بنظام طالبان والجزاءات المفروضة على الصومال وكوريا الشمالية واليمن، الاستجابة الإنسانية. ويجب علينا أن نواصل اتباع نهج كل حالة على حدة وأن ننظر في تفاصيل كل سياق.

كما أدخل المجلس، بمبادرة من فرنسا، أحكاما لتحسين الحفاظ على الحيز الإنساني في نظم الجزاءات المفروضة على جمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى ومالي. وفي جميع الحالات، سنواصل ضمان تنفيذ آليات رصد قوية من أجل تجنب أي تحويل للمعونة من قبل الأفراد أو الكيانات الخاضعة للجزاءات.

وأخيرا، أود أن أذكر بأن الاتحاد الأوروبي ظل يتصرف دائما بمسؤولية بضمان ألا تعوق الجزاءات التي يعتمدها العمل الإنساني. إن تدابير الاتحاد الأوروبي التقييدية، وفقا للقانون الدولي، محددة الأهداف من أجل تقادي آثارها السلبية المحتملة أو التخفيف من حدتها. وقد

لا تدخل في نطاق هذه المناقشة، فإنها تتماشى مع المبادئ المقبولة للقانون الدولي. ويكفي القول إنه يجب علي أن أشير - كبلد عضو في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي، اللذين لديهما نظم جزاءات نشطة - إلى أن نظم الجزاءات في هاتين الهيئتين الإقليميتين كانت فعالة في كثير من الأحيان، وعادة ما تكون مدتها أقصر. فعلى سبيل المثال، رفعت الجزاءات التي فرضتها هيئة رؤساء دول وحكومات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا على مالي في آب/أغسطس ٢٠٢٠ بحلول تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٠، عندما أبدت مالي التزامها في ذلك الوقت باتخاذ إجراءات لاستعادة النظام الدستوري في أعقاب خرقها للبروتوكول التكميلي للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلق بالديمقراطية والحكم الرشيد والميثاق الأفريقي بشأن الديمقراطية والانتخابات والحكم.

كما إننا ندرك أن العواقب الإنسانية للجزاءات تفاقت بسبب جائحة مرض فيروس كورونا. وفي مثل هذه الظروف الاستثنائية، نتوقع ونؤيد اتخاذ تدابير واضحة للاستثناءات للسلع ذات الصلة بالعمل الإنساني، ولا سيما تلك التي لا تستخدم لأغراض مزدوجة. وفي حالة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، كان نظامنا للإعفاء محددا، وقد شمل منتجات العلاج المتصلة بالفيروس من بين الأصناف المعفية.

وأخيرا، أود أن أعيد التأكيد على أن مصداقية الجزاءات وشرعيتها لا تتجلى في قدرتها على تحقيق الأهداف المنشودة وأهداف السياسات فحسب، بل كذلك في قدرتها على تجنب الكوارث الإنسانية وغيرها من العواقب غير المقصودة.

السيدة برودهيرست إستيفال (فرنسا) (تكلمت بالفرنسية): أشارك الآخرين في تهنئتك، السيدة الرئيسة، على رئاستكم لمجلس الأمن لشهر شباط/فبراير، وأرجو لكم نجاحا كبيرا. وكذلك نشكر النرويج على رئاستها الناجحة جدا في كانون الثاني/يناير. وأخيرا، أشكر السيدة روزماري ديكارلو والسيد مارتن غريفيث على إحاطتهما.

أود أن أبدأ بالإشارة إلى أن نظم جزاءات مجلس الأمن أداة أساسية للمساعدة في صون السلم والأمن الدوليين. وواضح أن الجزاءات ليست

الكونغو الديمقراطية، فضلا عن اتخاذ القرار ٢٦١٥ (٢٠٢١) الذي أوجد استثناءً إنسانياً في أفغانستان.

لكن لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله. وعلى الرغم من طلبنا إدراج صيغة متفق عليها بشأن الأثر الإنساني في تجديد ولايتي القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) في مجال مكافحة الإرهاب، أعربت أقلية من أعضاء المجلس عن معارضتها، وللأسف، حذف القراران ٢٦١١ (٢٠٢١) و ٢٦١٧ (٢٠٢١) اللذان اعتمدا في كانون الأول/ديسمبر الماضي، مع حذف هذه الصيغة. وهذه المعايير المزدوجة غير مقبولة لأنها تعوق العمل الإنساني وتنتهك القانون الدولي الإنساني.

والحقيقة هي أن الجزاءات تفرض في مناسبات عديدة قيودا شديدة على الجهات المانحة التي تقدم الأموال والمعدات للجهات الفاعلة في المجال الإنساني. كما تؤدي الجزاءات أحيانا إلى اتخاذ إجراءات جنائية ضد العاملين في المجال الإنساني، وتولد موجة صادمة من المثبطات للمشاركة أو التعاون في البرامج الإنسانية، وينتهي بها الأمر بالتأثير على السكان الذين نريد مساعدتهم.

ولهذا السبب تعارض المكسيك فرض جزاءات انفرادية خارج منظومة الأمم المتحدة، كما في حالة الحصار المفروض على كوبا. ونؤكد مجددا ضرورة وضع حد لهذه الممارسة، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٨٩/٧٥.

الرئيسة (تكلمت بالروسية): أعطي الكلمة الآن لممثل السودان.

السيد محمد (السودان): اسمحو لي في البداية أن أقدم إليكم بالتهنئة الحارة على رئاستكم لمجلس الأمن خلال شهر شباط/فبراير الجاري. كما نشكر الزوج على رئاستها خلال الشهر الماضي، ونقدم بالشكر أيضا للسيدة روزماري ديكارلو والسيد مارتن غريفيث على إحاطتهما. ونشكر البعثة الروسية على تنظيم هذا النقاش المهم حول القضايا المتصلة بعقوبات الأمم المتحدة وكيفية منع عواقبها الإنسانية وغير المقصودة.

إن قيام مجلس الأمن بفرض جزاءات على الدول يثير جدلا متواصلا يتعلق بتأثير هذه الجزاءات سلبا على بلوغ الأهداف التي

وضع الاتحاد الأوروبي استثناءات وإعفاءات خاصة لضمان إيصال المعونة الإنسانية والطبية.

وعلى الصعيد الوطني، أنشأت فرنسا قناة اتصال مباشرة بين المصارف والمنظمات غير الحكومية. فذلك يمكن من مكافحة ظاهرة إفراط المصارف في الامتثال، وفي الوقت نفسه مكافحة تمويل الإرهاب مع الحفاظ على الحيز الإنساني.

ويجب علينا أن نواصل بشكل جماعي تكثيف الجهود لضمان إيصال المعونة الإنسانية والطبية في إطار الجزاءات. ولكن يجب أن نتصرف بمسؤولية وأن نتجنب استغلال مسألة الجزاءات أو تسييسها.

وتتخذ فرنسا إجراءات ملموسة لحماية الحيز الإنساني والاستجابة لاحتياجات السكان. والمنتدى الإنساني الأوروبي الذي سيعقد في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ آذار/مارس، والذي تنظمه فرنسا مع الاتحاد الأوروبي، جزء من هذا الجهد.

السيد دي لا فوينتي راميرس (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): أبدأ

بإعادة تأكيد دعم وفد بلدي للاتحاد الروسي لرئاسته لمجلس الأمن هذا الشهر، وأهنئ النرويج على رئاستها الناجحة في الشهر الماضي. ونود أيضا أن نشكر وكيل الأمين العام ديكارلو وغريفيث على إحاطتهما.

إن المسألة التي نناقشها اليوم هي في صميم أولويات المكسيك في المجلس. ومنذ بعض الوقت، ومن خلال مبادرة مشتركة مع ألمانيا وسويسرا، وضعنا الحاجة إلى حماية الحيز الإنساني على طاولة النقاش، وفي الآونة الأخيرة، شاركنا مع الاتحاد الأوروبي في رعاية سلسلة من المناقشات بشأن حماية وسلامة العاملين في المجال الإنساني في النزاعات حيث تناولنا أيضا التأثير السلبي للجزاءات، حتى وإن كان غير مقصود..

وقد حققت هذه المبادرات بعض النتائج. وانتقلنا من المناقشة حول ما إذا كانت الجزاءات تؤدي إلى عواقب إنسانية غير مرغوب فيها أم لا إلى مرحلة من العمل نحاول فيها منع آثارها أو التخفيف منها. ومن الأمثلة الملموسة على ذلك حالة الصومال، وتعزيز الصيغة المتعلقة بالجوانب الإنسانية مؤخرا في نظام الجزاءات المفروضة على جمهورية

الجزاءات للمراجعة والاستعراض الدوري بما يستجيب لما يستجد من تطورات بشكل يباعد بينها وبين الجمود والاستمرار إلى ما لا نهاية.

الرئيسة (تكلمت بالروسية): أعطي الكلمة الآن لممثل جنوب السودان.

السيد مالوال (جنوب السودان) (تكلم بالإنكليزية): سيدتي الرئيسة، اسمحو لي أن أنشركم ووفدكم على توليكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر، وأن أقول لكم إنكم تحظون بدعم وفدي. وفي السياق نفسه، اسمحو لي أن أرحب في المجلس بأولئك الذين بدأت مدة ولايتهم التي تبلغ سنتين اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير. ونتمنى لهم التوفيق. ونود أيضاً أن نشكر وكيل الأمين العام ديكارلو وغريفيث على إحاطتهما.

وفد بلدي ممتن للوفد الروسي على عقد هذه المناقشة بشأن "مسائل عامة متصلة بالجزاءات:: الوقاية من عواقبها الإنسانية وغير المقصودة". وعلى الرغم من عدم فرض أي جزاءات مباشرة على بلدي سواء من جانب الأمم المتحدة أو على الصعيد الثنائي من جانب الدول الأعضاء، فإن الجزاءات المحددة الأهداف الجائرة المفروضة على المسؤولين والكيانات وحظر توريد الأسلحة قد أثرت سلباً على شعب جنوب السودان. وينعكس التصور الناشئ عنها في كيفية مواجهة أوساط الأعمال صعوبات في التعامل التجاري، ولا سيما مع المصارف أو المصارف المراسلة للمصارف المحلية مما يجعل التجارة مكلفة وأطول أمداً في وقت انتشار جائحة مرض فيروس كورونا. ويشعر المستهلكون بهذه الآثار في السوق، الأمر الذي يجعل حياتهم وسبل عيشهم أكثر صعوبة.

يعتقد جنوب السودان بوصفه بلداً حقق استقلاله بعد حرب أهلية طويلة امتدت لأكثر من ٥٠ عاماً وعانى من نزاع داخلي أنه كان ينبغي أن يكون لدى مجلس الأمن آليات بديلة من بين أدواته لحل النزاعات عوضاً عن الجزاءات كوسيلة لحل المشاكل السياسية. وأدى استخدام الجزاءات كطريقة مفضلة لتحقيق هدفه المنشود دون استنفاد خيارات أفضل بالضرورة إلى تفاقم الحالة حيث أدت الجزاءات أو الخوف منها إلى استقطاب الأطراف وتوسيع الفجوة في السعي إلى تحقيق سلام

رسمها وتوحيها ميثاق الأمم المتحدة، كما تطرح هذه الجزاءات أيضاً سبلاً من الأسئلة ذات الصلة بمدى فعاليتها في تحقيق صون الأمن والسلم الدوليين، ومدى تأثيرها المحتمل على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان التي تقع تحت طائلة هذه التدابير العقابية. ويتصل كل ذلك بمجمل النقاش الذي يدور والجهود المرتجاة لإصلاح نظام الجزاءات في الأمم المتحدة، ومن هنا تأتي أهمية هذا النقاش اليوم.

إن السودان يشعر بالقلق العميق إزاء لجوء مجلس الأمن إلى فرض الجزاءات والعقوبات، الموجهة منها وغير الموجهة، الأمر الذي يثير مسائل أخلاقية عن مدى تأثيرها غير المقصود على المجموعات والفئات الضعيفة في البلدان المستهدفة، هذا إلى جانب شبهة التمييز ذات الصلة بقرارات فرض هذه العقوبات أو قرارات رفعها، معاً، بما يقود للتساؤل حول مشروعيتها كأداة لممارسة الضغوط السياسية.

ويخضع السودان حالياً لتدابير جزائية مفروضة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٩١ (٢٠٠٥) وقرارات لاحقة. وعلى الرغم من أن هذه التدابير تتدرج تحت العقوبات الموجهة التي وضعت نتيجة لواقع معين كان سائداً في دارفور قبل أكثر من ستة عشر عاماً، إلا أن هذه العقوبات أثرت سلباً على الصورة الإجمالية للبلد، وهذا أمر أشار له بعض رؤساء لجنة الجزاءات المفروضة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥). ونتيجة لذلك، يتأثر تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر على البلد، وتتكون بيئة من التوجس وعدم اليقين تنعكس سلباً على حياة الناس الاقتصادية والاجتماعية.

ولتلافي تلك الآثار غير المنظورة للجزاءات فليس ثمة بد من تقييد اللجوء لفرض التدابير العقابية والاستعاضة عن ذلك بتفعيل السبل السلمية التي يتيحها الميثاق. كما ينبغي تحديد أهداف نظم الجزاءات تحديداً واضحاً، استناداً إلى أسس واقعية قابلة للتنفيذ وبعيدة عن التمييز. فضلاً عن ذلك، ينبغي أن يكون فرضها خاضعاً لإطار زمني محدد لا تتجاوزه، وأن يتم رفعها فور تغير الظروف التي دفعت إلى فرضها.

وينبغي أخيراً أن تكون الشروط التي تطلب من الدولة أو الطرف الذي تفرض عليه الجزاءات واقعية ومحددة بوضوح، وأن تخضع

وأمن دائمين مما زاد من تفاقم الحالة الإنسانية خاصة خلال جائحة كوفيد-١٩.

في الختام، أود أن أكرر التأكيد على أن جنوب السودان لا يؤيد الجزاءات بجميع أشكالها خاصة عندما لا تحقق الهدف المنشود منها. وينبغي لمجلس الأمن ومنظومة الأمم المتحدة بصفة عامة أن يبحث عن عالم سلمي بوسائل أخرى غير الجزاءات، حيث لا يمكن السعي إلى السلام العالمي أو صونه باستخدام وسائل قاسية.

الرئيسة (تكلمت بالروسية) أعطي الكلمة الآن لممثل مالي.

السيد كونفورو (مالي) (تكلم بالفرنسية): أود أن أبدأ بتهنئة الرئاسة الروسية لمجلس الأمن على تنظيم هذه المناقشة بشأن منع العواقب الإنسانية والآثار غير المقصودة للجزاءات.

بعد مرور أكثر من نصف قرن على إنشاء نظام الجزاءات الأول فإن مالي مقتنعة بأن مناقشة اليوم ستمكّن من فهم أفضل لجميع المسائل العامة المتصلة بالجزاءات، ولا سيما منع عواقبها الإنسانية غير المقصودة على السكان الأبرياء.

أعلم أن مجلس الأمن قد أحرز تقدماً منذ عام ١٩٦٨، كما أكد صباح اليوم بالانتقال من فرض الجزاءات العالمية إلى جزاءات أكثر استهدافاً بحيث تتماشى مع الأهداف المحددة بوضوح منذ البداية مع تطبيق استثناءات لأسباب إنسانية أو لتعزيز الحوار خلال عمليات السلام. ولكن يمكن زيادة تحسين جزاءات مجلس الأمن وفقاً لروح الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (القرار ١/٦٠) التي تنص في الفقرة ١٠٦ منها على ضرورة أن تطبق الجزاءات

”بطرائق تضمن التوازن بين فعالية تحقيقها لنتائجها المرجوة وبين ما قد يترتب عليها من عواقب سلبية على السكان“.

ويذكر مجلس الأمن أنه قرر في عام ٢٠١٧ تجميد أصول وحظر سفر المسؤولين عن عرقلة تنفيذ اتفاق السلام والمصالحة في مالي الناجم عن عملية الجزائر العاصمة. واليوم أصبح من المهم

وينبغي أن يكون هدف إيجاد وسيلة إيجابية بين فعالية الجزاءات والآثار الضارة المترتبة عنها مصدر إلهام أيضاً للمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية عندما تقرر اللجوء إلى فرض جزاءات على دولة عضو لأسباب مختلفة. وستكون للجزاءات السياسية والاقتصادية والمالية التي فرضتها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا على مالي في ٩ كانون الثاني/يناير عواقب إنسانية وخيمة على سكان مالي الذين تم اختبارها بشكل مؤلم خلال عقد من الحرب المميتة بشكل خاص مع ما ترتب على ذلك من آثار كارثية كما نعلم جميعاً للأسف.

ومعظم الجزاءات هذه ليس لها أساس قانوني لأنها انتهاكات صارخة للنصوص التأسيسية لهاتين المنظميتين، وفي تناقض مع مبادئ التضامن والمثل الأعلى لعموم أفريقيا. وأود أن أذكر المجلس بأنه، فيما يتعلق بالاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا، فإن الحظر الذي قرره رؤساء الدول والحكومات على دولة ذات سيادة يشكل انتهاكاً واضحاً لمعاهدة الاتحاد والنظام الأساسي للمصرف المركزي لدول غرب أفريقيا. وبالإضافة إلى ذلك لا يجوز للبنك المركزي أن ينفذ تجميد الأصول ضد دولة أو شركات عامة أو شبه عامة في تلك الدولة، ويظل هذا المصرف هيئة مستقلة تماماً تازلت لها جميع الدول الأعضاء فيه عن حقها السيادي في الإصدار.

وإذاً أنتقل إلى الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، نددت حكومة مالي بإغلاق الحدود البرية والجوية بين الدول الأعضاء في الجماعة ومالي ورفضت ذلك الإغلاق. كما أدنا تعليق المعاملات التجارية بين البلدان الأعضاء في الجماعة ومالي، وكذلك تجميد أصول جمهورية مالي في المصارف المركزية للجماعة. أخيراً عارضت مالي تجميد أصول الدولة المالية وأصول الشركات العامة وشبه العامة في المصارف التجارية التابعة للجماعة.

وتحاول الجماعة أن توضح على نحو غير مقنع أن تلك الجزاءات لا تستهدف الشعب المالي وأن المنتجات الأساسية قد استثنيت من

يؤكد العراق على أهمية توخي الحذر عند تنفيذ أنظمة الجزاءات ومراعاة تحقيق أهداف التنمية المستدامة والعمل بحرص على تجنب الآثار التي قد تنعكس عادة على الفئات الهشة في المجتمعات وعلى القطاعات الصحية والتعليمية والمؤسسات الخدمية الأخرى، والتي مما لا شك ستؤدي إلى تعطيل الوصول إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة وستعرق الجهود المشتركة الرامية لعدم تخلف أحد عن الركب. لذلك، نؤكد على ضرورة السعي نحو مصلحة مجتمعات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة جميعاً على حدٍ سواء.

وعلى الرغم من الآثار الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية التي يتسبب بها نظام الجزاءات وما يتكبده المجتمع من تكلفة باهظة، إلا أنه لا يمكن مقارنتها مع ويلات الحروب والصراع المسلح. وعلى ضوء ذلك، يجب أن تكون أنظمة الجزاءات وسيلة لحفظ السلم والأمن وليست هدفاً بحد ذاتها وأن تكون موجّهة ونكية وقادرة على تحقيق أهدافها دون تعريض المجتمع ككل لويلات النقص والعوز، الأمر الذي قد يؤدي إلى نشوء ظروف مفضية إلى التطرف العنيف أو عسكرة المجتمع أو نمو الجريمة المنظمة.

كما يؤكد وفد بلدي على أهمية الاستمرار في متابعة تنفيذ الجزاءات المفروضة على تنظيمي داعش والقاعدة والأفراد والكيانات المرتبطة بهما، لا سيما في مجال الحصول على التمويل ومنع حركة المقاتلين الإرهابيين الأجانب عبر الحدود.

يرى وفد بلدي أن العمل الدولي المشترك يجب أن يتحلى بصفة الجماعية ويعزز من أواصر الشراكة وألاً تخرج أنظمة الجزاءات عن هذه المبادئ. كما نؤكد على أهمية تقييم الدروس المستفادة من التجارب التي تم تطبيق أنظمة الجزاءات فيها، والعمل على وضع أسس ومفاهيم تعالج كيفية العمل بشكل أفضل لوقاية الناس من الآثار الإنسانية السلبية لنظام الجزاءات.

ومن هذا المنطلق، نؤكد على أهمية وضع أسس ومبادئ عملية تقضي إلى تقديم أفضل السبل في إطار الإعفاءات الإنسانية للمنظمات المختصة التي تعمل على تقديم المساعدة في الدولة التي تُطبق

نطاق إغلاق الحدود بين الدول الأعضاء في الجماعة ومالي التي هي بلد غير ساحلي. غير أن الواقع مختلف تماماً. إن هذه الجزاءات التي تفرضها الجماعة والاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا تستهدف أساساً سكان مالي الذين هم بحاجة إلى التضامن الإقليمي بدلاً من ذلك. والواقع أن مالي تدير المستشفيات ومراكز الرعاية الصحية والمدارس لصالح الشعب المالي بتمويل من موارد حكومتها المجددة على مستوى المصرف المركزي لدول غرب أفريقيا. وتدفع مالي أيضاً لموظفيها المدنيين من تلك الأصول المجددة وتوفر المياه والكهرباء وغيرها من الخدمات الاجتماعية الأساسية لمواطنيها.

ولم تتمكن مالي من سداد مستحقات مستثمريها في الشهر الماضي بسبب تجميد الأصول في دفا تر البنك المركزي لدول غرب أفريقيا. وهذا أيضاً يمنع مالي من السعي إلى مساعدة اللاجئين والمشردين داخلياً فيها.

لذلك فمن الواضح أن الجزاءات التي تفرضها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا تستهدف أساساً الشعب المالي. وعلى الرغم من الطابع غير القانوني وغير المشروع وللإنساني لتلك الجزاءات، ما تزال مالي ترحب بالحوار مع الجماعة للتوصل إلى توافق في الآراء يراعي المصالح الفضلى للشعب المالي مع احترام مبادئ منظمنا المشتركة.

الرئيس (تكلم بالروسية) أعطي الكلمة لممثل العراق.

السيد فتح (العراق): يثني وفد بلدي على جهود رئاسة مجلس الأمن هذا الشهر من قبل البعثة الروسية ويتقدم بالشكر على تنظيمه هذه المناقشة بشأن الآثار الإنسانية للجزاءات.

يشاطر العراق العديد من الدول التي أعربت عن أهمية التقليل من الآثار السلبية المترتبة بسبب نظام الجزاءات التي تفرض على دولة ما. وإن موقف العراق لا يتجزأ في إطار حركة عدم الانحياز التي لها موقف واضح وصريح بشأن الجزاءات والعقوبات وأهمية توخي الحذر في تطبيقها لعدم امتداد آثارها على المجتمع وسير عملية تقديم المساعدات الإنسانية.

ويجب إيلاء الاعتبار الكامل للآثار القصيرة والطويلة الأجل للتدابير التي يتخذها أو يُحتمل أن يتخذها مجلس الأمن، وذلك تحديداً لضمان تجنب ومنع العواقب غير المقصودة في جميع الأوقات، ولا سيما الآثار السلبية على المدنيين وعلى تقديم المساعدة الإنسانية. ونشدد على ضرورة ضمان ألا يقع سكان الدول الخاضعة لهذه التدابير ضحايا بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو أن يُحرَموا من سبل عيشهم وتنميتهم. وبالمثل، يجب أيضاً بذل جهود لمعالجة الشواغل بشأن المسائل المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة والشفافية في إجراءات الإدراج والاستبعاد والإعفاء، بما فيها تلك ذات الطابع الإنساني وفيما يتعلق بإمكانية السماح لسكان البلدان الخاضعة لهذه التدابير بالوصول إلى الموارد الكافية لتمويل الواردات الإنسانية، ولا سيما كوسيلة ملموسة لمنع أي آثار إنسانية واجتماعية واقتصادية سلبية محتملة للتدابير التي يعتمدها مجلس الأمن على الظروف المعيشية الأساسية للسكان المدنيين.

كما نرفض التلاعب بالمساعدة الإنسانية لأغراض سياسية. وتشكل المساعدة الإنسانية عنصراً أساسياً لحماية المدنيين في النزاعات المسلحة ويجب أن تُقدّم وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦.

ويجب أن نزيد الوعي بالاتجاه المتزايد والمثير للقلق المتمثل في قيام بعض الدول التي تعتبر التدابير القسرية الانفرادية - سواء كانت سياسية أو اقتصادية - أدواتها المفضلة لممارسة الضغط، لا سيما على البلدان النامية، بغية إخضاع الإرادة السيادية لدولة أخرى لكسب مزايا من أي نوع، باغتصاب سلطة مجلس الأمن وصلاحياته فيما يتعلق بفرض الجزاءات. وهذه الممارسة ليست انتهاكاً صارخاً للميثاق فحسب، بل هي أيضاً علامة على ازدياد سلطة وصلاحيات هذه الهيئة، وهو ما بدوره يقوض نزاهتها وفعاليتها.

إننا لا نشهد اليوم لجوءاً غير مسبوق إلى الجزاءات الانفرادية فحسب، بل نشهد أيضاً جيلاً جديداً من التدابير غير القانونية والتي هي حالياً أكثر قسوة وأشد دماراً. وتُستخدم هذه التدابير غير

عليها الجزاءات. مع أهمية الأخذ بعين الاعتبار مراعاة الاستثناءات خلال التحديات والكوارث الطبيعية والبيئية والصحية - على سبيل المثال جائحة كوفيد-١٩ - عند تطبيق الجزاءات والعقوبات وإتاحة الاستثناءات الإنسانية بطريقة تُسهّل مساعدة وتوفير الخدمات ووصول الإمدادات الكافية لتجنب المجتمعات الأضرار التي تسببها الجزاءات.

يُثمن وفد بلدي الدعم الكبير الذي يوليه مجلس الأمن في سبيل حماية الأموال العراقية المجمّدة في الدول الأعضاء بموجب القرار ١٥١٨ (٢٠٠٣). وندعو المجلس إلى حتّ جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على تحويل هذه الأموال العراقية إلى حكومة العراق بأسرع فرصة ممكنة ليتم استثمارها في عملية التنمية المستدامة الوطنية. ختاماً، نؤكد مجدداً على أهمية العمل الجماعي من أجل حماية وصون السلم والأمن الدوليين، بوصفها مسؤولية جماعية تحتم على جميع أعضاء الأمم المتحدة تسخير كل الإمكانيات لتعزيز هذا الهدف والعمل على ترسيخه من أجل مصلحة البشرية جمعاء.

الرئيس (تكلم بالروسية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية.

السيد مونكادا (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية):

سأدلي بنسخة مختصرة من بياني باسم "مجموعة الأصدقاء المدافعين عن ميثاق الأمم المتحدة". ويشرفني أن أتكلّم باسم وفود كل من الاتحاد الروسي، وإريتريا، وأنغولا، وجمهورية إيران الإسلامية، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، وبيلاروس، والجزائر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ودولة فلسطين، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والصين، وغينيا الاستوائية، وكمبوديا، وكوبا، ونيكاراغوا، وبلدي، جمهورية فنزويلا البوليفارية، وجميعها أعضاء في مجموعة الأصدقاء.

تدرك مجموعة الأصدقاء سلطة مجلس الأمن ووظائفه وصلاحياته في صون السلام والأمن الدوليين. غير أننا نعتقد أن التدابير المنصوص عليها في الفصل السابع يجب ألا تتخذ إلا ك마زاد أخير ووفقاً لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

ولذلك، فإننا ندعو مجلس الأمن إلى إدانة فرض وتعزيز التدابير القسرية الانفرادية، لا سيما في خضم أسوأ جائحة تواجه البشرية في المائة عام الماضية. وكذلك ندعو المجلس إلى عدم تجاهل الدعوات العديدة إلى رفعها، لا سيما في الحالة الدولية الراهنة. فما زال تأثيرها السلبي، والمأساوي في كثير من الأحيان - كما وثقه خبراء مستقلون في الأمم المتحدة، علاوة على أثر الجزاءات الثانوية وظاهرة ما يسمى بالإفراط في الامتثال - يمنع الدول التي تخضع لتدابير قسرية انفرادية من الحصول بفعالية وسرعة على الغذاء والأدوية والإمدادات والمعدات واللقاحات وغيرها من السلع الأساسية للسكان المدنيين. وذلك يدل بوضوح على عدم فعالية، أو بالأحرى عدم وجود، الإعفاءات للأغراض الإنسانية المفترض أنها سارية. وذلك أمر اعتُرف به في استنتاجات المقرر الخاص المعني بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان.

وفي الختام، تتعهد مجموعة الأصدقاء بالألا تدخر جهداً في الحفاظ على صلاحية ميثاق الأمم المتحدة وأولوياته وتعزيزهما والدفاع عنهما. وتحقيقاً لتلك الغاية يجب علينا، من جهة، أن نضمن رفع الجزاءات الانفرادية بالكامل وعلى الفور، ومن جهة أخرى، أن نمضي قدماً في إجراء استعراض شامل وجامع للتدابير التي يفرضها مجلس الأمن لضمان أن تكون متفقة مع نص وروح المبادئ المكرسة في ميثاقنا التأسيسي.

رُفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٥.

القانونية كأسلحة سعياً لتحقيق أهداف جيوسياسية واقتصادية، ولكن يجري الآن توسيع نطاق تنفيذها وتنسيقه بين مجموعة أكبر من الحكومات.

وهذا ما يمكن تسميته بنهج انفرادي جديد يُفرض بشكل جماعي. بيد أن هدفه يظل هو نفسه - وهو ثني الإرادة السياسية للدول المستقلة ذات السيادة وتقييد تنميتها الصناعية وتقدمها التكنولوجي، مع إلحاق أكبر قدر ممكن من الألم والمعاناة بسكانها - وكل ذلك في إطار سياسة تتسم بأقصى قدر من القسوة المتعمدة.

إن تنفيذ تدابير قسرية أحادية الجانب - ترمي إلى استهداف المدنيين كجزء من سياسة عامة ومنهجية تولّد في نهاية المطاف معاناة لا داع لها تصل إلى حد الجرائم ضد الإنسانية - يعوق التحقيق الكامل للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولا سيما في البلدان النامية، ويؤثر بالتالي سلباً على أعمال حقوق الإنسان والتمتع الكامل بها. وبعبارة أخرى، إنها تؤدي إلى الفقر وعدم المساواة وتفاقمهما وتمثل اعتداء متعمداً على الحق في التنمية. وبالمثل، فإن التدخل في الشؤون الداخلية والسيادية للدول، مقروناً بفرض تدابير قسرية انفرادية ذات طبيعة اقتصادية أو مالية أو تجارية - بالإضافة إلى أنه يمثل انتهاكاً واسع النطاق لحقوق الإنسان ويسبب معاناة وألماً كبيرين لمجموعات كاملة من السكان - يؤجج عمداً النزاعات والأزمات، بما في ذلك عن طريق تسبب داعمي تلك التدابير غير القانونية أنفسهم في أزمات إنسانية مصطنعة أصبحت الآن عوامل هيكلية ومحركات رئيسية للأزمات المعاصرة.